

القولُ المسندُ في الذَّبِّ عن المسندِ للإمامِ أحمد

تصنيف

الشيخ الحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي
المعروف بابن حجر العسقلاني

المتوفى سنة ٨٥٢ هـ

ويليه

ذيله للعلامة المحدث محمد المدراسي الهندي

الطبعة الأولى

ربيع ثاني ١٤٠١

عنيت بتصحيحه ونشره والتعليق عليه

مكتبة ابن تيمية

لطاعة ونشر المكتبة السلفية

الطالبية - الهرم - أمام شركة بيبي كولا

ت ٨٥٤١٢٢ القاهرة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله الحكيم - فلا يتوجه عليه الانتقاص لأحكامه ولا الانتقاد لأقواله ، العليم فلا يخفى عليه مثقال الذر من الوجود ولا أخف من مثقاله ، العظيم - فلا يدرك العالم العارف كنهه جلاله لا راد لما قضى وأحكم ، ولا معقب لما أمضى وأبرم ، أحده على جزيل بره ، وأستعينه وأستهديه ، وأشكره على احسانه الذى منه إلهام شكره . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك العلى الأعلى الكريم الأكرم ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الداعى إلى السبيل الأقوى الأقوم - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وشرف وكرم .

أما بعد ! فقد رأيت أن أذكر فى هذه الأوراق ما حضرنى من الكلام على الأحاديث التى زعم بعض أهل الحديث (١) أنها موضوعة وهى فى المسند الشهير للإمام الكبير أبى عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل إمام أهل الحديث فى القديم والحديث ، والمطلع على خفاياه المثير لخباياه ، عصبية منى لا تخل بدين ولا مروعة ، وحمية للسنة لا تعد بمحمد الله من حمية الجاهلية ، بل هى ذب عن هذا المصنف العظيم ، الذى تلقته الأمة بالقبول والتكريم ، وجعله إمامهم حجة يرجع إليه ، ويعول عند الاختلاف عليه (٢) ، وقد قرأت فى ذلك جزءاً جمعه شيخنا الإمام العلامة حافظ عصره زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى - نغمده الله بالرحمة والرضوان ! كتبه عنه

(١) هو الحافظ أبى الفرج بن الجوزى .

(٢) يشير رحمه الله إلى ما قاله الإمام أحمد لابنه عبدالله راوى المسند عنه « إحتفظ بهذا المسند فإنه سيكون للناس إماماً » . وهو الذى يقول أيضاً « هذا الكتاب جمعته وإنتقيته من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخسين ألفاً ، فاختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - فارجعوا إليه فإن وجدتموه فيه ، وإلا فليس بحجة » قال الحافظ الذهبى « هذا القول منه على غالب الأمر ، إلا فلنا أحاديث قوية فى الصحيحين والسنن والأجزاء ، ما هى فى المسند » هـ . الباعث الحثيث ٢٨ (ش).

ثم قرأته عليه ، وهو مشتمل على تسعة أحاديث هي في التحقيق سبعة ، وفاته شيء آخر على شرطه كنت علقتة على ذلك الجزء فرأيت الآن جمعه هنا . وقد رأيت قبل أن نخوض في حديث الأجوبة ونوجه الرد أو نتعقبه أن أذكر سياق ما أورده الشيخ على الولاء على نص ما كتبه في الجزء ولمذكور ، ثم أذكر وجه الذب عن الأحاديث المذكورة على طريقة أهل الحديث من غير تعسف ولا تكلف .

أخبرني شيخنا العلامة أبو الفضل بن الحسين بقراءتي عليه بمنزلة ظاهر القاهرة قلت له : - رضى الله عنك : (١) بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تبوء قائلها من الجنان غرفا ، وأشهد أن محمدا عبده المرتضى ورسوله المصطفى - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وزادهم تعظيما وشرفاً ، وبعد فقد سألت بعض أصحابنا من مقلدى مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضى الله عنه في سنة خمسين وسبعمائة أو بعدها يسير له أن أفرد ما وقع في مسند الإمام أحمد بن حنبل من الأحاديث التي قيل فيها ، إنها موضوعة ، فذكرت له أن الذى فى المسند من هذا النوع أحاديث ذوات عدد ليست بالكثيرة ولم يتفق لى جمعها ، فلما قرأت المسند فى سنة ستين وسبعمائة على الشيخ المسند علاء الدين أبى الحسن على بن محمد بن صالح العرضى الأصل الدمشقى قدم علينا من الإسكندرية لسماع المسند عليه وقع فى أثناء السماع كلام : هل فى المسند أحاديث ضعيفة أو كله صحيح؟ فقلت: إن فيه أحاديث ضعيفة كثيرة، وإن فيه أحاديث يسيرة موضوعة فبلغنى بعد ذلك أن بعض من ينتمى إلى مذهب الإمام أحمد أنكر هذا إنكاراً شديداً من أن فيه شيئاً موضعاً ، وعاب قائل هذا ونقل عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية أن الذى وقع فيه من هذا هو من زيادات القطيبي لا من رواية الإمام أحمد ولا من رواية ابنه عبدالله عنه ، فحرضنى قول هذا القائل

(١) من هنا ما ألفه الحافظ العراقى فى موضوعات بالمسند كما يراها بنفسه وبعدها سيتولى الحافظ ابن حجر الرد عليها بعد سردها (ش) .

على أن جمعت في هذه الأوراق ما وقع في المسند من رواية الإمام أحمد ومن رواية ابنه عبدالله مما قال فيه بعض أئمة هذا الشأن إنه موضوع ، وبعض هذه الأحاديث مما لم يوافق من ادعى وضعها على ذلك ، فأبينه مع سلوك الإنصاف ، فليس لنا بحمد الله غرض إلا في إظهار الحق ، وقد أوجب الله تعالى على من علم علماً وإن قل أن يبينه ولا يكتمه ، كما حدثنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الربيع الدلاصي بقراءتي عليه بمصر : أنا محمد بن عبد الحق القرشي أنا عبد الرحمن ابن عبد الحميد الصفراوي وعبد الصمد بن داود الغضائري قالوا أخبرنا أحمد بن محمد الحافظ أنا القاسم بن الفضل أنا محمد بن الفضل بن نظيف أخبرنا أحمد بن الحسن الرازي ثنا بكر بن سهل الدمياطي ثنا موسى بن محمد ثنا زيد بن مسور عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما آتى الله عالماً علماً إلا أخذ عليه الميثاق أن لا يكتمه) . موسى بن محمد هو البلقاوي متهم لكن له شاهد بإسناد صالح (٢) من حديث ابن مسعود رويناه في « كتاب فضل العالم العفيف على الجاهل الشريف » لأبي نعيم الحافظ .

وليعلم المنكر لقولى « إن في المسند أحاديث يسيرة موضوعة » أنه أنكر على قولاً واجباً على من وجهين : أحدهما أنى سئلت عنه ، والثانى أن العلماء قالوا : لا يجوز رواية الحديث الموضوع إلا مع بيان أنه موضوع . فلنذكر الآن الأحاديث التى نحن بصدد إيرادها بأسانيد الإمام أحمد ليظهر موضع العلة مقدماً ذكر سندي إلى الإمام أحمد .

أخبرني بجميع مسند الإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل مع ما فيه من زيادات ابنه عبدالله رحمهما الله تعالى مسند الشام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الأنصارى بقراءتي عليه بمنزله بدمشق في الرحلة الأولى : أنا أبو الغنائم المسلم بن محمد بن محمد بن إعلان أنا حنبل بن عبدالله بن الفرج الرصافي أنا هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين أنا الحسين بن على

(١) ورواه ابن الجوزى في العلل كما قال الشيخ الألبانى عن أبي هريرة وهو ضعيف

جداً ٤٩٧٦ (ش) .

(٢) بضم أوله وتشديد الواو . أى روى لنا . فغضب لذلك فإنها هامة حتى لا تتوهم

الإنقطاع (ش) .

بن المذهب التميمي أنا أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي ثنا الله بن أحمد
حدثني أبي :

الحديث الأول : بهذا الإسناد : الإمام أحمد قال : حدثنا أبو المغيرة ثنا
ابن عياش حدثني الأوزاعي وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
عمر بن الخطاب قال : ولد لأخي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
غلام فسموه « الوليد » فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (سميتوه بأسماء فراعتكم
ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له « الوليد » هو أشر على هذه الأمة من
فرعون لقومه) انتهى . هذا الحديث أورده أبو حاتم بن حبان البستي في تاريخ
الضعفاء (١) في ترجمة إسماعيل بن عياش وقال : هذا خبر باطل ، ما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ولا رواه عمر ولا حدث به سعيد ولا
الزهري ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد ، وإسماعيل ابن عياش
لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم . وقد أورده ابن
الجوزي في موضعين من كتابه « الموضوعات » وقال : لعل هذا قد أدخل
على ابن عياش لما كبر أو رواه وهو مختلط - انتهى .

الحديث الثاني : وبه إلى عبدالله بن أحمد : حدثني أبي ثنا حجاج ثنا
فطر عن عبدالله بن شريك عن عبدالله بن الرقيم الكندي قال : خرجنا إلى
المدينة زمن الجمل فلقينا سعد بن مالك بها فقال : أمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي . وهذا الحديث
علته عبدالله بن شريك كان من أصحاب المختار ، ولكن قيل : إنه تاب ،
وقال الجوزجاني ، : إنه كذاب ، وعبدالله بن الرقيم جهله النسائي أيضاً .
وقد أورده ابن الجوزي هذا الحديث أيضاً في الموضوعات وقال : إنه باطل
لا يصح ، ثم قال : إنه من وضع الرافضة ، قابلوا به الحديث المتفق على
صحته في سد الأبواب غير باب أبي بكر وهو في الصحيحين . قلت : فإن
استدل على وضعه بمخالفة هذا الحديث الصحيح وإلا فإن الإمام أحمد وثق
عبد الله بن شريك وكذا وثقه ابن معين - والله أعلم .

(١) انظر كتاب المجرحين ١١٣/١ طبع العزيزية بمجدر آباد سنة ١٩٧٠ .

الحديث الثالث : وبه إلى عبد الله بن أحمد : حدثني أبي ثنا وكيع عن هشام بن سعد عن عمر بن أسيد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (سدوا الأبواب التي في المسجد إلا باب علي) أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأعله بمخالفة الحديث الصحيح وبهشام ابن سعد ، ونقل عن يحيى بن معين أنه قال : ليس بشيء ، وعن أحمد أنه قال : ليس هو بمحكم الحديث ، قال ابن الجوزي : هذا باطل لا يصح ، وهو من وضع الرافضة .

الحديث الرابع : وبه إلى أحمد : ثنا يزيد ثنا أصبغ بن زيد ثنا أبو بشر عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة الحضرمي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برىء من الله عز وجل وبرىء الله منه ، وأما عرضة أصبح فيهم أمرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى) . وهذا الحديث رواه ابن عدى في الكامل في ترجمة أصبغ بن زيد وقال : إنه ليس بمحفوظ ، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أحمد وقال : لا يصح ذلك ، قال : وقال ابن حبان (١) : أصبغ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد . وكذلك أورد هذا الحديث في موضوعاته أبو حفص عمر بن بدر الموصلي . قلت : وفي كونه موضوعاً نظر فإن أحمد وابن معين والنسائي وثقوا أصبغ ، وقد أورد الحاكم في المستدرک على الصحيحين هذا الحديث من طريق أصبغ .

الحديث الخامس : وبه إلى أحمد : حدثنا أنس بن عياض حدثني يوسف بن أبي ذرة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعاً من البلاء : الجنون والجذام والبرص ، فإذا بلغ خمسين سنة لين الله عليه الحساب ، فإذا بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليسه بما يحب ، فإذا بلغ سبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته ، فإذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه

وما تأخر وسمى « أسير الله في أرضه » وشفع لأهل بيته) . ورواه أحمد أيضاً موقوفاً على أنس .

وبه إلى أحمد : قال حدثنا أبو النضر ثنا الفرغ ثنا محمد بن عامر عن محمد بن عبد الله عن جعفر بن عمرو عن أنس بن مالك قال : إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة أمنه الله من أنواع من البلاء من الجنون والجدام والبرص ، وإذا بلغ الخمسين لين الله عز وجل عليه حسابه ، وإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين تقبل الله منه حسناته ومحا عنه سيئاته ، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وسمى « أسير الله في الأرض » وشفع في أهله . وعلة الحديث المرفوع يوسف ابن أبي ذرة ، وفي ترجمته أورده ابن حبان في تاريخ الضعفاء وقال : يروى المناكير التي لا أصل لها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يحل الاحتجاج به بحال ، روى عن جعفر بن عمرو عن أنس ذلك (١) الحديث ، وأورد ابن الجوزي في الموضوعات هذا الحديث من الطريقتين : المرفوع والموقوف ، وقال : هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأعل الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة ، وحكى أقوال الأئمة في تضعيفه ، قال : وأما محمد بن عامر فقال ابن حبان : يقرب الأخبار ويروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم ، وأما محمد بن عبيد الله فهو العرزمي (١) . قال أحمد : ترك الناس حديثه . قلت : وقد خلط فيه الفرغ بن فضالة فحدث به هكذا وقلب إسناده مرة أخرى فجعله من حديث ابن عمر مرفوعاً أيضاً ، رواه أحمد أيضاً .

الحديث السادس : وبه إلى أحمد : حدثنا هاشم حدثنا الفرغ حدثني محمد بن عبد الله العرزمي عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر مثل الحديث الموقوف على أنس ، هكذا أورده الإمام أحمد ولم يسق لفظه ، وإنما أورده بعد حديث أنس الموقوف وقال مثله ، ولم يذكر ابن الجوزي في الموضوعات حديث

(١) بفتح المهملة وسكون الراء بالزاي المفتوحة - تقريب .

ابن عمر هذا ، وكان ينبغي أن يذكره فإن هذا موضوع قطعاً . ومما يستدل (١) به على به على وضع الحديث مخالفة الواقع ، وقد أخبرني من أثق به أنه رأى رجلاً حصل له جذام بعد الستين فضلاً عن الأربعين . ومحمد بن عبد الله ابن عمرو بن عثمان إن كان هو الملقب بالديباج فهو لم يدرك ابن عمر ، وقال البخاري : لا يكاد يتابع على حديثه ، وإن كان غيره فهو مجهول .

الحديث السابع : وبه إلى الإمام أحمد : أنا عبد الصمد بن حسان أنا عمارة عن ثابت عن أنس قال : بينما عائشة في بيتها سمعت صوتاً في المدينة فقالت : ما هذا ؟ فقالوا : غير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شيء - قال وكانت سبعمائة بعير ، فارتجت المدينة من الصوت - فقالت عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا ، فبلغ ذلك عبد الرحمن فقال : إن استطعت لأدخلنها قائماً ، فجعلها في سبيل الله عز وجل بأقربها وأحماها . وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال : قال أحمد : هذا الحديث كذب منكر ، قال : وعمارة يروي أحاديث مناكير ، وقال أبو حاتم الرازي : عمارة بن زاذان لا يحتج به - انتهى .

الحديث الثامن : وبه إلى أحمد : ثنا أبو أيمن ثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن محمد عن أبي عقاب عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (عسقلان أحد العروسين ، يبعث منها يرم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم ، يبعث منها خمسون ألفاً شهداء وفوداً إلى الله عز وجل ، وبها صفوف الشهداء رؤسهم مقطعة في أيديهم تنج أوداجهم بما يقولون « ربنا وأتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد (٢) » * فيقول : « صدق عبادي ، اغسلوهم ، في نهر الفيضة » ، فيخرجون منها نقاة بيضا ، فيسرحون في الجنة حيث شاؤوا) . وهذا الحديث أورده ابن

(١) للإمام ابن القيم في كتابه القيم « المنار » كلام مفيد في الاستدلال على الحديث الموضوع بأمور معينة - فليراجع
(٢) سورة ٣ آية ١٩٤

الجوزى فى الموضوعات وقال : : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجميع طرقه تدور على أبى عقال واسمه هلال بن زيد بن يسار ، قال ابن حبان : يروى عن أنس أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط ، لا يجوز الاحتجاج به بحال - انتهى . وفى ترجمة أبى عقال أورده ابن عدى فى الكامل من رواية جماعة عنه وقال : غير محفوظ ، وقال الذهبى فى الميزان : باطل .

الحديث التاسع : وبه إلى أحمد : حدثنا الحسن بن يحيى من أهل مرو ثنا أوس بن عبدالله بن بريدة أخبرنى أخى سهل بن عبدالله بن بريدة عن أبيه عن جده - هو بريدة من الحصب - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ستكون بعدى بعوث كثيرة ، فكونوا فى بعث خراسان ، ثم أنزلوا بمدينة مرو بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يضير (١) أهلها سوء) . وهذا الحديث أورده أبو حاتم ابن حبان فى الضعفاء (٢) وقال : سهل بن عبدالله منكر الحديث . يروى عن أبيه ما لا أصل له ، لا نجب أن يشتغل بحديثه - انتهى . وأخوه أوس ضعيف جداً . قال البخارى : فيه نظر - وهذه العبارة يقولها البخارى فى من هو متروك . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال الدارقطنى : متروك ، والله أعلم - انتهى كلام شيخنا .

وهذا حين الشروع فى الأجوبة

وأول شىء يتعقب (٣) فيها على شيخنا احتجاجه بحديث أبى هريرة الذى تقدم ذكره من رواية موسى البلقاوى واعترافه بأنه متهم - أى أن الحفاظ أهموه بالكذب ، وإذا كان كذلك فلا يصلح أن يحتج بحديثه . وقد خرج أبو نعيم فى الحلية هذا الحديث من وجه آخر عن أبى هريرة ، وفيه من لا يعرف ، وهو من رواية محمد بن عبده القاضى ، وكان يدعى سماع ما لم يسمع ، وهو مشهور ، ولو احتج بما أخرجه أبو داود من حديث

(١) يصيب (٢) راجع ٣٤٥/١ .

(٣) من هنا يتولى الحافظ ابن المسقلانى الرد على شيخه الحافظ العراقى رحمهما الله .

أبي هريرة أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من سئل علما فكتمه أجمه الله بلجام من نار (١) ، لكان أولى . والحديث وإن لم يكن في نهاية الصحة ولكنه صالح للحجة ، وهو على كل حال أولى من حديث البلقاوى . ثم نشرع الآن في الجواب عن الأحاديث التسعة التي أوردتها واقتصر عليها ، ونجيب عنها أولاً من طريق الإجمال بأن الأحاديث التي ذكرها ليس فيها شيء من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام والتساهل في إيرادها مع ترك البيان بحالها شائع ، وقد ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا : إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا (٢).

(١) حديث صحيح خرجه الإمام أحمد وأصحاب السنن والحاكم في مستدرکه وصححه الشيخ الألبانى في مشكاة المصابيح / (٢٢٣) .

(٢) هذا القول نقله الإمام الخطيب البغدادي في كتاب الكفاية عن الإمام أحمد بلفظ « إذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي - صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد » الكفاية - ١٣٤ . والمراد بذلك أنهم يشددون في أحاديث الأحكام فلا يرون إلا ما توفرت فيه شروط الصحة من الدرجة العليا ، ويتساهلون بقبول غيرها من خفت فيه هذه الشروط وليس كما يظن عامة الناس الأخذ بالضعيف مطلقاً فقد إنقسم الناس ثلاثاً في الأذ بالحديث الضعيف :

١ - لا يعمل به مطلقاً لا في الفضائل ولا في الأحكام . حكاها ابن سيد الناس عن يحيى بن معين ، ، وإليه ذهب أبو بكر بن العربي ، والظاهر أنه مذهب البخارى ومسلم لما عرفنا من شرطيهما . وهو مذهب الإمام ابن حزم .

٢ - أنه يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً وعزى هذا إلى أبي داود والإمام أحمد رضى الله عنهما وأنهما يريان ذلك أقوى من رأى الرجال .

٣ - أنه يعمل به في الفضائل والمواظ وبنحو ذلك إذا توفرت له بعض الشروط وقد ذكر شيخ الإسلام ابن حجر هذه الشروط وهى :

(أ) أن يكون الضعيف غير شديد .

(ب) أن يندرج تحت أصل معمول به .

(ج) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط .

قال الشيخ الألبانى : وهذه شروط دقيقة وعامة جداً ، لو التزمها العاملون بالأحاديث

الضعيفة ، لكانت النتيجة أن تضيق دائرة العمل بها . أو تلغى من أصلها « اهـ .

فالشرط الأول لا يعلمه عامة الناس بل كثير من طلاب العلم - والشرط الثانى يكون العمل

بالأصل المعمول به وليس بالحديث الضعيف والشرط الثالث يقتضى معرفة الحديث الضعيف حتى

لا يعتقد ثبوته فالتقى مع الأصل الأول .

وهكذا حال هذه الأحاديث .

فالأول منها يدخل في أدب التسمية ، وفيه إخبار عن بعض الأمور الآتية ولهذا أورده في دلائل النبوة . والثاني كالثالث في الفضائل . والرابع في الحث على الكرم والبر والصلة ورعاية الجار . والخامس كالسادس في فضل طول العمر في الإسلام . والسابع يحتمل التأويل وهو أمر نسبي . والثامن كالتاسع في فضائل بعض البلدان ، وفيها الحث على الرباط والجهاد

وأما من حيث التفصيل : فالحديث الأول منها حديث سعيد ابن المسيب في شأن التسمية بالوليد ، فيقول : علته قول ابن حبان « إنه باطل » دعوى لا برهان عليها ، ولا أتى بدليل يشهد لها : وقوله « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقله ولا عمر ولا سعيد ولا الزهري » شهادة نفي صدرت عن غير استقراء تام على ما سنبيه ، فهي مردودة . وكلامه في إسماعيل بن عياش غير مقبول كله ، فإن رواية إسماعيل عن الشاميين عند الجمهور قوية وهذا منها ، وإنما ضعفه في روايته عن غير أهل الشام ، نص على ذلك يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعلى بن المديني وعمرو بن على الفلاس وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم والبخاري ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبه وأبو إسحاق الجوزجاني والنسائي والدولابي وأبو أحمد بن عدى وآخرون ، وقد وثقه بعضهم مطلقاً ، والعجب أن ابن حبان موافق للجماعة على أن حديثه عن الشاميين مستقيم وهذه عبارته فيه : كان إسماعيل من الحفاظ المتقين في حديثهم فلما كبر تغير حفظه ، فما حفظه في صباه وحداثته أتى به على وجهه ، وما حفظه على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد وألرزق المتن بالمتن - انتهى ، فهذا كما تراه قيد كلامه بحديث الغرباء ، وليس حديثه

- وإنا ننصح إخواننا المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها أن يتركوا العمل بالأحاديث الضعيفة مطلقاً وأن يوجهوا همهم إلى العمل بما ثبت عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ففيها ما يفنى عن الضعيفة وخاصة وقد عرفنا أن مفهوم المتقدمين عن الحديث الضعيف ك مفهوم المتأخرين عنه بل إنهم كانوا يعنون بذلك الحسن الذي قد يرتقى إلى درجة الصحة والله أعلم . أبو حذيفة .

المتقدم من حديثه عن الغرباء ، وإنما هو من روايته عن شامى وهو الأوزاعى ،
وأما إشارته إلى أنه تغير حفظه واختلط فقد استوعبت كلام المتقدمين فيه
فى كتابى « تهذيب التهذيب » (١) ولم أجد عن أحد منهم أنه نسبه إلى الاختلاط
وإنما نسبه إلى سوء الحفظ فى حديثه عن غير الشاميين ، كأنه كان إذا رحل
إلى الحجاز أو العراق اتكل على حفظه فيخطئ فى أحاديثهم . قال يعقوب
بن سفيان : تكلم ناس فى إسماعيل بن عياش وإسماعيل ثقة عدل أعلم الناس
بحديث الشام ، وأكثر ما قالوا : يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين -
انتهى . ومع كون إسماعيل بهذا الوصف وحديثه المتقدم عن شامى فلم ينفرد
به كما قال ابن حبان وابن الجوزى ، وإنما انفرد بذكر عمر فيه خاصة ،
على أن الرواة عنه لم يتفقوا على ذلك فقد رواه الحارث بن أبى أسامة فى
مسنده وأبو نعيم فى دلائل النبوة (٢) من طريقه قال : حدثنا إسماعيل بن أبى
إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن بن عمرو عن الزهرى عن سعيد بن المسيب
قال : ولد لأخى أم سلمة - فذكر الحديث وليس فيه عمر ، نعم رواه
سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل عن إسماعيل ابن عياش فذكر فيه
عمر : حدثنا أبو محمد عبدالله بن أحمد بن على الهاشمى ولفظه : أنا أبو الحزم
ابن أبى الفتح الحنبلى قال قرئ على مؤنسه بنت أبى بكر بن أيوب ونحن
نسمع عن عفيفة بنت أحمد أنا عبد الواحد ابن محمد ثنا أيوب سليمان بن
عبد الرحمن ثنا إسماعيل بن عياش حدثنى عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن
ابن شهاب الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن عمر بن الخطاب - فذكر
مثل حديث أبى المغيرة سواء ، وزاد فيه بعد قوله « بأسماء فراعنتكم غيروا
اسمه » : فسموه عبدالله فإنه سيكون - والبقية سواء . وأما من تابع إسماعيل
عن الأوزاعى فقد رواه عن الأوزاعى أيضاً الوليد بن مسلم الدمشقى وبشر
ابن بكر التنيسى والهقل بن زياد كاتب الأوزاعى ومحمد بن كثير لكنهم
أرسلوه فلم يذكروا فيه عمر ، كما وقع عند الحارث . وأما رواية الوليد
فاخرجها يعقوب بن سفيان فى تاريخه قال : حدثنا محمد بن خالد بن العباس

(١) مطبوع فى الهند فى ١٢ مجلد - وقد صورته دار صادر ببيروت ودار الفكر .

(٢) مطبوع فى الهند . وصور فى بيروت .

السكسكى حدثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو الأوزاعي - فذكره وزاد في آخره : قال الأوزاعي : فكانوا يرون أنه الوليد بن عبد الملك ثم رأينا أنه الوليد بن يزيد لفتنة الناس به حتى خرجوا عليه فقتلوه فانفتحت الفتنة على الأمة وكثر فيهم الهرج - انتهى . وأخرجه الحاكم في المستدرک قال : أخبرني محمد بن المؤمل بن الحسن ثنا الفضل بن محمد بن المسيب حدثنا نعيم ابن حماد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : ولد لأخي أم سلمة غلام فسموه « الوليد » ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : سميتوه بأسمى فراعنتكم ! ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له « الوليد » هو شر على هذه الأمة من فرعون على قومه . قال الزهري : إن استخلف الوليد بن يزيد فهو هو ، وإلا فهو الوليد بن عبد الملك ، قال الحاكم : صحيح . وأما رواية بشر بن بكر فأخرجها البيهقي في دلائل النبوة (١) عن الحاكم عن الأصم عن سعيد بن عثمان التنوخي عن بشر بن بكر حدثني الأوزاعي حدثني الزهري حدثني سعيد ابن المسيب - الحديث . وفيه : غيروا اسمه فسموه « عبدالله » فإنه سيكون في هذه الأمة رجل يقال له « الوليد » هو شر لأمتي من فرعون لقومه - وزاد فيه أيضاً : إنه أخ لأم سلمة من أمها . وأما رواية محمد بن كثير والحقيل بن زياد فأشار إليهما الذهبي في ترجمة الوليد بن يزيد في تاريخ الإسلام ، ثم وجدتهما في ترجمة الوليد في تاريخ ابن عساكر ، أخرجهما من طريق الزهري في الزهريات : ثنا الحكم بن موسى ثنا الحقيل بن زياد عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال : ولد لأخي أم سلمة غلام فسموه « الوليد » الحديث . قال : وحدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري قال : : ولد لآل أم سلمة ولد فسموه الوليد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تسمون « الوليد » بأسماء فراعنتكم ، فسموه « عبدالله » . وتابع الأوزاعي على رواية له عن الزهري محمد بن الوليد الزبيدي - ويحتمل أنه الذي بهمه إسماعيل بن عياض لأنه شامى أيضاً - ومعمّر بن راشد البصرى . وأما

(١) مطبوع في المكتبة السلفية بالمدينة المنورة منه ٣ أجزاء ولم يكمل .

رواية الزبيدي فظفرت بها في بعض الأجزاء ولم يحصرى الآن اسم مخرجها .
وأما رواية معمر فرويتها في الجزء الثاني من أمالي عبد الرزاق قال : أن
معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب - فذكره ولم يذكر عمر . قال
البيهقي بعد تخريجه : هذا الحديث مرسل حسن . قلت : هو شرط على
الصحيح لو صرح سعيد بن المسيب بسماعه له من أم سلمة أدركها وسمع
منها ، ووقع لنا الحديث من روايتها من وجه آخر رواه ابن إسحاق عن
محمد بن عمرو بن عطاء عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت : دخل
على النبي صلى الله عليه وسلم وعندى غلام من آل المغيرة اسمه الوليد ، فقال :
من هذا ؟ قلت : الوليد ، قال : قد اتخذتم الوليد حناناً ، غيروا اسمه فإنه
سيكون في هذه الأمة فرعون يقال له : الوليد . وهذا إسناد حسن أخرجه
إبراهيم الحربي في غريب الحديث له ، ورواه محمد بن سلام الجمحي عن
حامد بن سلمة فذكره معضلاً . وروى الطبراني في المعجم الكبير من طريق
عبد العزيز بن عمران عن اسماعيل بن أيوب الخزومي قصة موت الوليد
ابن الوليد بن المغيرة وأن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وهي
تقول :

أبك الوليد بن الوليد أبا الوليد ابن المغيرة

فقال : إن كدتم تتخذون الوليد حناناً . فهذا شاهد آخر لأصل القصة ،
وبدون هذا يعلم بطلان شهادة ابن حبان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما قاله ولا سعيد بن المسيب حدث به ولا الزهري ولا الأوزاعي ، وفي
تصريح بشر بن بكر عن الأوزاعي بأن الزهري حدثه به ما يدفع تعليل من
تعلله بتدليس الوليد بن مسلم بتدليس التسوية ، وغاية ما ظهر في طريق
إسماعيل بن عياش من العلة أن ذكر عمر فيه لم يتابع عليه ، والظاهر أنه
من رواية أم سلمة لإطباق معمر والزبيدي عن الزهري وبشر بن بكر والوليد
بن مسلم عن الأوزاعي على عدم ذكر عمر فيه - والله أعلم . وأما رواية
نعيم بن حماد له عن الوليد يذكر أبي هريرة فيه فشاذة ، ومن شواهد ما روى
الطبراني من طريق ابن لميعة عن أبي قبيل عن عبد الله بن عمرو بن العاص
عن معاذ بن جبل قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر

حديثاً فيه - قال : الوليد اسم فرعون ، هادم شرائع الإسلام ، يبوء بدمه رجل من أهل بيته .

الحديث الثاني والثالث

حديث « سدوا الأبواب إلا باب علي » ذكره من رواية سعد ومن رواية ابن عمر . قول ابن الجوزي « إنه باطل وإنه موضوع » دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين ، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم (١) ، ولا ينبغي الإقدام على الحكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع ، ولا يلزم من تعذر الجمع في الحال أن لا يمكن بعد ذلك إذ فوق كل ذي علم عليم . وطريق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهره له وهذا الحديث من هذا الباب ، هو حديث مشهور له طرق متعددة ، كل طريق منها على إنفرادها لا تقصر عن رتبة الحسن ، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث ، وأما كونه معارضاً لما في الصحيحين فغير مسلم ، ليس بينهما معارضة ، وقد ذكر البزار في مسنده أن حديث « سدوا كل باب في المسجد إلا باب علي » جاء من رواية أهل الكوفة ، وأهل المدينة يروون : إلا باب أبي بكر ، قال : فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالمراد بها هذا المعنى ، فذكر حديث أبي سعيد الذي سأذكره بعد . قال علي : إن روايات أهل الكوفة جاءت من وجوه بأسانيد حسان - انتهى .

وها أنا أذكر بقية طرقه ثم أبين كيفية الجمع بينه وبين الذي في الصحيحين ، فمن طرقه ما رواه الإمام أحمد في مسنده أيضاً في مسند زيد ابن أرقم قال : حدثنا محمد بن جعفر ثنا عون عن ميمون عن زيد بن أرقم قال : كان لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبواب شارعة في المسجد ، قال : فقال يوماً : سدوا هذه الأبواب إلا باب علي . قال : فتكلم في ذلك أناس ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) لقد ضل أقوام من هذا المدخل الشيطاني الرهيب ولعل الإمام ابن الجوزي مجتهداً في ذلك ولكن هؤلاء يعتمدون ذلك ومنهم من يقول نحن قرآنيين كذبوا (ش) .

فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ! فإنى أمرت بسد هذه الأبواب غير باب على فقال فيه قائلكم وإنى والله ! ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته . ورواه النسائي في السنن الكبرى (١) عن محمد بن بشار بن دار عن محمد بن جعفر وهو غندر بهذا الإسناد . ورواه الحاكم في المستدرک عن أبي بكر أحمد بن جعفر القطيعي عن عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وقال : صحيح الإسناد . وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث (المختارة) مما ليس في الصحيحين من طريق المسند أيضاً . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق النسائي وأعله بميمون ، فأخطأ في ذلك خطأ ظاهراً ، وميمون وثقة غير واحد وتكلم بعضهم في حفظه ، وقد صح له الترمذی حديثاً غير هذا ، تفرد به عن زيد بن أرقم ، ولم يذكر شيخنا هذه الطريقة وهي على شرطه وكأنه أغفلها ، لأن ابن الجوزي لم يوردها من طريق المسند . ومن طرقه أيضاً ما رواه النسائي في السنن الكبرى عن محمد بن وهب عن مسكين بن بكير . وأخرجه الكلاباذي في معاني الأخبار من وجه آخر عن مسكين . ورواه الترمذی عن محمد بن حميد عن إبراهيم بن الخثار كلاهما عن شعبة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي . وروى الإمام أحمد والنسائي أيضاً من طريق أبي عوانه الوضاح عن أبي بلج يحيى عن عمرو بن ميمون قال قال ابن عباس في أثناء حديث : وسد أبواب المسجد غير باب علي ، فكان يدخل المسجد وهو جنب ، وهو طريقه ليس له طريق غيره . وأخرجه الكلاباذي في معاني الأخبار عن حاتم بن عقيل عن يحيى بن إسماعيل . وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي نعيم في الحلية قال : حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا أبو شعيب ثلثاهما عن يحيى بن عبد الحميد ثنا أبو عوانه - به ، وأعله بأبي بلج ويحيى ابن عبد الحميد فلم يصب ، لأن يحيى لم ينفرد به . وأخرج النسائي حديث سعد بن أبي وقاص من طريق أخرى بمعناه . ورواه الطبراني في الأوسط في

(١) وهو مطبوع في الهند - ولا أدري تم أم لا والمشهور والمتداول الآن ليس سنن النسائي ولكنه مختصره لتلميذه ابن السني وسماه المجتبي كذلك قال الذهبي في تذكرة الحفاظ (ش).

ترجمة على بن سعيد من طريق الحكم بن عتيبة عن مصعب بن سعد عن أبيه
قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب إلا باب علي ، فقالوا :
يا رسول الله ! سددت أبوابنا كلها إلا باب علي ! فقال : ما أنا سددت
أبوابكم ولكن الله سدها - لم يروه عن الحكم إلا معاوية بن ميسرة بن شريح
قلت : وهو حميد القاضي شريح الكندي : قال البخارى فى تاريخه : سمع
الحكم بن عتيبة ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان فى الثقات .
وقال الطبرانى فى الكبير : ثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ثنا إسماعيل بن عمرو
البعلى ثنا ناصح عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : أمر رسول الله
صلى الله وسلم بسد الأبواب كلها غير باب علي ، فقال العباس : يا رسول
الله ! قدر ما أدخل وحدى وأخرج ، قال : ما أمرت بشيء من ذلك ،
فسدها كلها غير باب علي ، وربما مر وهو جنب . وروى النسائي أيضاً حديث
ابن عمر بسند آخر صحيح أورده من طريق أبي إسحاق السبيعي عن العلاء بن عرار
قال : قلت لعبد الله بن عمر : أخبرني عن علي وعثمان ، فقال : أما علي
فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزله من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه
سد أبوابنا فى المسجد وأقر بابه - ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وهو
ثقة وثقة يحيى بن معين وغيره ، وعرار أبوه - بمهمات . وأخرجه
الكلاباذى فى معانى الأخبار من طريق عبدالله بن سلمة الأفظمس أحد
الضعفاء عن الزهرى عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه نحوه ، وفيه :
هذا بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - وأشار إلى بيت علي إلى جنبه -
الحديث .

فهذه الطرق المتظاهرة من روايات الثقات تدل على أن الحديث صحيح
دلالة قوية ، وهذه غاية نظر المحدث . وأما كون المتن معارضاً للمتن الثابت
فى الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدرى فليس كذلك ولا معارضة بينهما
بل حديث سد الأبواب غير حديث سد الخوخ لأن بيت علي بن أبي طالب
كان داخل المسجد مجاوراً لبيوت النبي صلى الله عليه وسلم . قال القاضى
إسماعيل بن إسحاق المالكي فى كتاب « أحكام القرآن » له : حدثنا إبراهيم
ابن حمزة ثنا سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب هو ابن عبدالله

ابن حنظب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أذن لأحد أن يمر في المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب إلا على بن أبي طالب لأن بيته كان في المسجد . وهذا مرسل قوى يشهد له ما أخرجه الترمذى من حديث أبي سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلى : لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيرى وغيرك - أخرجه عن على بن المنذر عن محمد بن فضيل عن سالم ابن أبي حفصة عن عطية عنه . قال وقال على بن المنذر : قلت لضرار بن صرد : ما معناه ؟ قال : لا يحل لأحد أن يستطرقة جنباً غيرى وغيرك - فهذا ما يتعلق بسد الأبواب .

وأما سد الخوخ فالمراد به طاقات كانت في المسجد يستقربون الدخول منها ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته بسدها إلاخوخة أبي بكر ، وفي ذلك إشارة إلى استخلاف أبي بكر لأنه يحتاج إلى المسجد كثيراً دون غيره .

وظهر بهذا الجمع أن لا تعارض فكيف يدعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم ! ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لادعى في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان ولكن يابى الله ذلك والمؤمنون .

ثم وجدت في كتاب « معانى الأخبار » لأبى بكر الكلاباذى قال : لا تعارض بين قصة على وقصة أبى بكر ، لأن باب أبى بكر كان من جملة أبواب تطلع إلى المسجد خوخات وأبواب البيوت خارجة من المسجد ، فأمر صلى الله عليه وسلم بسد كل الخوخ ، فلم يبق مطلع منها إلى المسجد وتركت خوخة أبى بكر فقط ، وأما باب على فلأنه داخل المسجد يخرج منه ويدخل فيه ، كما قال ابن عمر الذى سأله حين أشار إلى بيت على : هذا بيت على إلى جنبه بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان بيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد - انتهى . وبنحوه جمع بينهما الطحاوى في مشكل الآثار وهو في أوائل الثلث الثالث منه - والله أعلم - فهذا ما يتعلق بسد الأبواب .

تنبيه : عبدالله بن الرقيم في حديث سعد - هو بضم الراء ، وقيل فيه : ابن أبى الرقيم - تفرد عبدالله بن شريك بالرواية عنه . وعمر بن أسيد في

حديث ابن عمر - بفتح الألف وكسر السين - وهو ثقة من رجال الصحيحين وقيل فيه : عمرو - بفتح العين . وهشام بن سعد من رجال مسلم ، صدوق ، تكلموا في حفظه ، وحديثه يقوى بالشواهد . وقد اختصر الشيخ من الحديث وسياقه في مسند أحمد عن ابن عمر قال : كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم : رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر ، ولقد أعطى ابن أبي طالب ثلاث خصال لأن تكون لى واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم : زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر . - انتهى .

الحديث الرابع

حديث ابن عمر في الترهيب من الاحتكار وأذية الجار .

قوله « أورده عمر بن بدر الموصلى » قلت : لا اعتداد بذلك فإنه لم يكن من النقاد (١) وإنما أخرجه من كتاب ابن الجوزى فلخصه ولم يزد من قبله شيئاً .

قوله « أخرجه الحاكم في المستدرک » قلت : عليه فيه درك ، فإنه أخرجه من رواية عمرو بن الحصين وهو متروك عن أصبغ وإسناد أحمد خير منه فإنه من رواية يزيد بن هارون الثقة عن أصبغ ، وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده عن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون ، وهم بن عدى فزعم أن يزيد تفرد بالرواية عنه ، وليس كذلك فقد روى عنه نحو من عشرة ، ولم أر لأحد من المتقدمين فيه كلاماً إلا لمحمد بن سعد ، وأما الجمهور فوثقوه ، منهم غير من ذكره شيخنا أبو داود والدارقطنى وغيرهما .

ثم إن للمتن شواهد تدل على صحته : منها في الترهيب من الإحتكار حديث أبي هريرة قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : من احتكر حكرة يريد أن يغلب بها على المسلمين فهو خاطىء (٢) ، وقد برئت منه ذمة الله

(١) انظر إلى تمييز العلماء والاعتراف لأهل العلم - لذا يجب أن نميز الآن بعد أن كثرت كتب الدعاة ! ! والمفكرين ! ! والوطنيين وبين كتب أهل العلم والأئمة العلماء .

(٢) إلى هنا قد صح من طريق أخرى بلفظ « لا يحتكر إلا خاطىء » رواه مسلم عن معمر بن عبدالله - والنص بهذا اللفظ كاملاً ضعيف رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة . ش

تبارك وتعالى - رواه الحاكم . ومنها حديث معقل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلي عليهم كان حقاً على الله أن يقذفه في جهنم رأسه أسفله . ورواه أحمد أيضاً والحاكم والطبراني . ومنها حديث عمر مرفوعاً : (من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجدام والإفلاس) (١) ، وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجالب مرزوق والمحتكر ملعون - رواه ^(بين) ماجه أيضاً والحاكم . ومنها حديث معمر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يحتكر إلا خاطيء رواه مسلم ، هذا ما يتعلق بالاحتكار .

وأما ما يتعلق بوعيد « من بات بجوارهم جائع » فله شواهد أيضاً : منها ما روى الطبراني والبخاري بإسناد حسن من حديث أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما آمن بي من بات شعباناً وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم . وروى الحاكم من حديث عائشة مرفوعاً : ليس المؤمن الذي يبئت شعبان وجاره جائع إلى جنبه . وروى البخاري في تاريخه والطبراني وأبو يعلى من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع بجنبه .

فإن قيل : إنما حكم عليه بالوضع لما في ظاهر المتن من الوعيد الموجب للبراءة ممن فعل ذلك وهو لا يكفر بفعل ذلك ، فالجواب : إن هذا من الأحاديث الواردة في معرض الزجر والتنفير ، ظاهرها غير مراد ، (٢) وقد وردت عدة أحاديث في الصحاح تشتمل على البراءة وعلى نفي الإيمان وعلى غير ذلك من الوعيد الشديد في حق من ارتكب أموراً ليس فيها ما يخرج عن الإسلام ، كحديث أبي موسى الأشعري في الصحيح في البراءة

(١) حديث ضعيف في تخريج المشكاة للالباني / ٢٨٩٥ .

(٢) وهذا هو الحق إن شاء الله وهو مذهب أهل السنة والجماعة وليس كما يحمله أهل الأهواء والبدع على ظاهرة . لأنه ليست كل النصوص تحمل على ظاهرها - وإن كان لسفيان الثوري رحمه الله « مردها على ظاهرها تكن أبلغ للزجر » .

من حلق و سلق ، وحديث أبي هريرة : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن - إلى غير ذلك ، مهما حصل من الجواب عنها كان هو الجواب عن هذا الخبر ولا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل والتدبر - والله الموفق .

تنبيهه : أبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية من رجال الشيخين .

وأبو الزاهرية اسمه : حدير - بضم الحاء المهملة - بن كريب من رجال مسلم ، ورواية أبي بشر عنه من باب رواية الأقران لأن كلا منهما من صغار التابعين . وكثير بن مرة تابعي ثقة باتفاق ، من رجال الأربعة ، ففي الإسناد ثلاثة من التابعين - والله أعلم .

الحديث الخامس والسادس

حديث « ما من معمر يعمر في الإسلام » من رواية أنس ومن رواية ابن عمر . قوله : وللدخل فيه الفرج بن فضالة . قلت : لا يلزم من تخليط الفرج في إسناده أن يكون المتن موضوعاً ، فإن له طرقات عن أنس وغيره يتعذر الحكم مع مجموعها على المتن بأنه موضوع . فقد روينا من طريق أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري وزيد بن أسلم المسدني وعبد الواحد بن راشد وعبيد الله بن أنس والصباح بن عاصم كلهم عن أنس ورويناه أيضاً من حديث عثمان بن عفان وعبد الله بن أبي بكر الصديق وأبي هريرة وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد استوعبت طرقة في الجزء الذي سميته « معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة » (١) . ومن أقوى طرقة ما أخرجه البيهقي في الزهد له عن الحاكم عن الأصم عن بكر بن سهل عن عبد الله بن محمد بن رمح عن عبد الله بن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن أنس - فذكر هذا الحديث ورواته من ابن وهب فصاعداً من رجال الصحيح والبيهقي والحاكم ، الأصم لا يسأل عنهم ، وابن رمح ثقة ، وبكر بن سهل قواه جماعة وضعفه النسائي ، وقال مسلم

(١) وهو مطبوع في مجموعة الرسائل المنيرية - وقد طبعه أخيراً الأخ عبدالله بن حجاج

ضمن مجموعة رسائل (ش) .

بن قاسم : ضعفه بعضهم من أجل حديثه عن سعيد بن كثير عن يحيى بن أيوب عن مجمع بن كعب عن مسلمة بن مخلد رفعه قال : اعروا النساء يلزمن الحجال - يعنى أنه غلط فيه . قلت : ومع هذا فلم ينفرد به بكر بن سهل ، ، فقد روينا في المجلس التاسع والسبعين من أمالي الحافظ أبي القاسم بن عساكر ، أخرجه من طريق الفوائد لأبي بكر بن المقرئ قال : حدثنا أبو عروبة وخراني عن مخلد بن مالك الحراني عن الصنعاني وهو حفص ابن ميسرة - فذكره ، وهكذا روينا في فوائد إسماعيل بن الفضل (بن-١) الأخشيد حدثنا أبو طاهر بن عبد الرحيم حدثنا أبو بكر بن المقرئ به ، ومخلد بن مالك شيخ أبي عروبة من أعلى شيخ لأبي عروبة ، وقد وثقه أبو زرعة الرازي ، ولا أعلم لأحد فيه جرحاً ، وباقى الإسناد أثبات ، فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذه الطريق لكان كافياً في الرد على من حكم بوضعه فضلاً عن أن يكون له أسانيد أخرى .

منها ما أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع في مسنده عن عباد بن عباد المهلبى عن عبد الواحد بن راشد عن أنس نحوه . وعبد الواحد لم أر فيه جرحاً ، وعباد من الثقات وثقة أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والعجلي وآخرون ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وخبط ابن الجوزى في الكلام على هذا الحديث فنقل عن ابن حبان أنه قال في عباد بن عباد هذا : إنه غلب عليه التشوف فكان يحدث بالتوهم فيأتى المنكر فاستحق الترك . وهذا الكلام إنما قاله ابن حبان في عباد بن عباد الفارسي الخواص يكنى أبا عتبة ، ولا يقال إن ابن الجوزى لو لم يطلع على أنه الخوص ما نقل كلام ابن حبان فيه ، لأن في سياقه هو الحديث من طريق أحمد بن منيع : حدثنا عباد بن عباد المهلبى ، وهكذا هو في مسند أحمد بن منيع ، فانتفى أن يكون الفارسي إذ المهلبى ثقة من رجال الصحيح بخلاف الفارسي .

قوله « إنه موضوع قطعاً » ثم استدل على ذلك بأمر ظني عجيب ! وكيف يتأتى القطع بالحكم على أمر مستندة ظني وهو إخبار رجل يوثق به أنه رأى

من حصل له ذلك بعد الستين ؟ أفلا يجوز أن يكون ذلك حصل له قبل الأربعين وهو لا يشعر ثم دب فيه قليلاً إلى أن ظهر فيه بعد الستين ؟ ومع هذا الاحتمال كيف يتأتى القطع بالوضع ! على أن للحديث عندي مخرجاً لا يرد عليه شيء من هذا على تقدير الصحة ، وذلك أنه وإن كان لفظه عاماً فهو مخصوص ببعض الناس دون بعض ، لأن عمومته يتناول الناس كلهم ، وهو مخصوص قطعاً بالمسلمين لأن الكفار لا يحميهم (١) الله ولا يتجاوز عن سيئاتهم ولا يغفر ذنوبهم ولا يشفعهم ، وإذا تعين أن لفظه العام محمول على أمر خاص فيجوز أن يكون ذلك خاصاً أيضاً ببعض المسلمين دون بعض فيخص مثلاً بغير الفاسق ويحمل على أهل الخير والصلاح ، فلا مانع لمن كان بهذه الصفة أن يمن الله تعالى عليه بما ذكر في الخبر ، ومن ادعى خلاف ذلك فعليه البيان - والله المستعان ، ثم وجدت في تفسير ابن مردويه باسناد صحيح إلى ابن عباس ما يدل على التأويل الذي ذكرته ، وقد ذكرته في أواخر الجزء الذي جمعته في « الخصال المكفرة » .

الحديث السابع

حديث أنس عن عائشة في قصة عبد الرحمن بن عوف لم ينفرد به عمارة الراوى المذكور ، فقد رواه البزار من طريق أغلب بن تميم عن ثابت البناني بلفظ « أول من يدخل الجنة من أغنياء أمي عبد الرحمن بن عوف ، والذي نفس محمد بيده ! لن يدخلها إلا حيوا » قلت : وأغلب شبيهه بعمارة بن زاذان في الضعف ، لكن لم أر من اتهمه بالكذب ، وقد رواه عبد بن حميد في مسنده أمم سياقاً من رواية أحمد ، قال عبد ابن حميد في مسنده : حدثنا يحيى بن إسحاق ثنا عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس : أن عبد الرحمن بن عوف لما هاجر آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين عثمان بن عفان فقال له : إن لى حائطين فاختر أيهما شئت ، فقال : بارك الله لك فى مالك ! ما لهذا أسلمت ، ذلنى على السوق ، قال : فدلته فكان يشتري السمنة والأقطة والإهاب ، فجمع فزوج ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : بارك

الله لك ! أو لم ولو بشاة ، قال : فكثير ماله حتى قدمت له سبعمائة راحلة تحمل البر وتحمل الدقيق والطعام ، فلما دخلت المدينة سمع لأهل المدينة رجة ، فقالت عاتشة : ما هذه الرجة - فذكر الحديث . وفيه من النكارة أيضاً إثناء عبد الرحمن لعثمان ، والذي في الصحيحين أنه سعد بن الربيع ، وهو الصواب ، والذي أراه عدم التوسع في الكلام عليه فإنه يكفينا شهادة الإمام أحمد بأنه كذب ، وأولى مجاملة أن نقول : هو من الأحاديث التي أمر الإمام أحمد أن يضرب عليها ، فيما أن يكون الضرب ترك سهواً ، وإما أن يكون بعض من كتبه عن عبدالله كتب الحديث وأخل بالضرب - والله أعلم .

ثم رأيت بعد ذلك للحديث شاهداً قوى الإسناد وهو في مسند الشاميين للطبراني : حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا خالد بن خلى الحمصي حدثنا الجراح بن مليح عن أرطاة بن المنذر عن جعفر بن ثابت الأنصاري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عمته حفصة بنت عمر قالت : كان يوم من أيامها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام في بيتها فطالت نومته فهبت أن أوقظه فأهيبته فهب من نومه محمرة عيناه فقلت : يا رسول الله ! إني هبتك أن أوقظك ، فقال : إني أعجبني أني رأيت أحدهم - يعنى صعاليك المجاهدين في سبيل الله - أنه لمر أحدهم بحجة الجنة فيرمى إليهم بسيفه ويقول : : دونكم ! لم أعط ما أحاسب عليه - ثم يدخل الجنة ، ورأيت أبطأ الناس دخولاً النساء ذوو الأموال ، وما قام عبد الرحمن بن عوف حتى استبأته له القيام . وله شاهد آخر من رواية إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال البزار في مسنده : حدثنا عبدالله بن أحمد بن شبيب حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا خالد بن يزيد ابن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن أبيه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يا عبد الرحمن ! إنك من الأغنياء ، لا تدخل الجنة إلا زحفاً ، فأقرض الله تعالى يطلق قدميك ، فقال عبد الرحمن : ما الذي أقرض ؟ وخرج عبد الرحمن فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : مر عبد الرحمن فليضف الضيف وليطعم المسكين وليعط السائل ، فإن ذلك يجزيه عن كثير مما هو فيه ، وفي هذا السند ضعف .

وأخرج البزار أيضاً والطبراني من حديث عبدالله بن أبي أوفى في حديث طويل فيه مناقب الصحابة وفيه : أم أقبل على عبد الرحمن بن عوف فقال : لقد بطأ بك عنا من بين أصحابي حتى خشيت أن تكون هلكت وعزقت عرقاً شديداً فقلت : ما بطأ بك ؟ فقلت : يا رسول الله ! من كأثرة مالى ما زلت موقوفاً محاسباً أسأل عن مالى من أين اكتسبته وفيما أنفقتة ، فبكى عبدالرحمن وقال : يا رسول الله ! هذه مائة راحلة جاءتني الليلة من تجارة مصر فإني أشهدك أنها على فقراء المدينة وأيتامهم ، لعل الله يخفف عنى ذلك اليوم ، وفي سنده عمار بن سيف وهو ضعيف . قال المنذرى في ترغيبه : ود من حديث جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن عبد الرحمن يدخل الجنة حبواً لكثرة ماله ، ولا يسلم أجودها من مقال ولا يبلغ شئ منها بانفراده درجة الحسن . وقال الإمام أحمد في مسنده أيضاً : حدثنا الهذيل ابن ميمون الكوفي الجعفي - كان يجلس في مجلس المدينة يعنى أبي جعفر - عن مطرح بن يزيد عن عميد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخلت الجنة فسمعت فيها خشفة بين يدي . فقلت : ما هذه ؟ قال : بلال ، فمضيت فإذا أكثر أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المسلمين ، ولم أر فيها أحداً أقل من الأغنياء والنساء ، قيل لى : أما الأغنياء فهم ها هنا بالباب يحاسبون ويمحصرون وأما النساء فألهاهن الأحران : الذهب والحرير ، قال : ثم خرجنا فلما كنت عند الباب أتيت بكفة فوضعت فيها ووضعت أمى في كفة ، فرجحت بها - فذكر ولحديث ، وفيه : فاستبطأت عبد الرحمن ابن عوف ثم جاء بعد اليأس فقلت : عبد الرحمن ! فقال : والذي بعثك بالحق ! ما خلصت إليك حتى ظننت أنى لا أنظر إليك ، قلت : وما ذاك ؟ قال : من كثرة مالى احتبست فامحص . وقال السراج في تاريخه حدثنا قتيبة عبد العزيز بن محمد عن عمرو ابن أبي عمرو عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى أنه أدخل الجنة فلم ير فيها أحداً إلا فقراء المؤمنين ، ولم يجد فيها أحداً من الأغنياء إلا عبد الرحمن بن عوف ، وقال : رأيت عبد الرحمن دخلها حين دخلها حبواً ، فأرسلت أم سلمة إلى عبد الرحمن

تبشره فقال : إن لى عيرا انتظرها فهى فى سبيل الله تعالى بأحاملها ورقيقها ،
وإنى لارجو أن أدخلها غير حبو .

الحديث الثامن

حديث أنس فى فضل عسقلان هو فى فضائل الأعمال والتحريض على
الرباط فى سبيل الله ، وليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل ، فالحكم عليه
بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبى عقال لا يتجه ، وطريقة الإمام أحمد
معروفة فى التسامح فى رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام ، كما
تقدم فى أول الكلام (١) . وقد وجد له شاهد من حديث ابن عمر إسناده
أصلح من طريق أبى عقال . وقد أورده ابن الجوزى أيضاً ، وليس فيه
سوى بشير بن ميمون وهو ضعيف . وله شاهد آخر من حديث عبد الله
بن بختينة ، أورده أبو يعلى عن محمد بن بكار عن عطف بن خالد عن أخيه
المسور عن على بن عبد الله بن بختينة عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال :
صلى الله على أهل تلك المقبرة ! فسألوا بعض أزواجه فسألته فقال : هى
مقبرة عسقلان - الحديث . وأورده ابن مردويه فى تفسيره من هذا الوجه
سمى الزوجة عائشة . وله شاهد آخر أورده الدولابى فى الكنى ، قال أبو بشر
الدولابى فى الكنى : ثنا العباس بن الوليد الخلال ثنا آدم بن أبى إياس ثنا
أبو عبد الله الهذيل بن مسعر الأنصارى ثنا أبو سنان سعد بن سنان عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يبعث
بالمقبرة فى عسقلان سبعون ألف شهيد ، ويشفع كل رجل منهم بعدد ربيعة ومضر .
قال أبو بشر : هذا حديث منكر جداً . وله شاهد مرسل ، قال سعيد
ابن منصور فى السنن : حدثنا إسماعيل بن عياش عن عطاء الخراسانى :
بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رحم الله أهل المقبرة - ثلاث

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى القاعدة الجليلة صفحة ١٥ سلفية :

وما كان أخذ بن حنبل ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث فى الشريعة
ومن نقل عن أخذ أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذى ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه
وقال العلامة أحمد شاكر :- إن التساهل ! إنما هو فى الحديث الحسن الذى يصل إلى درجة
الصحة « اه .

مرات ، فسئل عن ذلك فقال : تلك مقبرة تكون بعسقلان . وكان عطاء يربط بها كل عام أربعين يوماً حتى مات .

الحديث التاسع

حديث بريدة في فضل مرو وهو حديث حسن . فان أوسا سهلا وإن كانا قد تكلم فيهما فلم ينفردا به ، فقد ذكر الحافظ أبو نعيم في الفصل الثامن والعشرين من « دلائل النبوة » أن حسام بن مصك رواه أيضاً عن عبدالله بن بريدة عن أبيه ، وحسام وإن كان فيه أيضاً مقال فقد قال ابن عدى : إنه مع ضعفه حسن الحديث ، ولم ينفرد به كما ترى ، فالحديث حسن بهذا الاعتبار .

جواب الكلام عن الأحاديث التي حكم عليها ابن الجوزي بالوضع ولم يذكره الحافظ العراقي :

ولما انتهى الكلام إلى هذه الغاية وتبين لي أن غالب هذه الأحاديث مع قلتها لا يتجة الحكم عليها بالوضع فكيف بالقطع بذلك ! عثرت في كتاب الموضوعات لأبي الفرج ابن الجوزي على ما حكم عليه بالوضع أيضاً مما رواه الإمام أحمد أيضاً في مسنده وهو على شرط شيخنا وكأنه سها عنه ، فمن ذلك طرق لبعض الأحاديث التي قدمتها ، بينها فيها وهي على شرط شيخنا في العمد ، كما يلوح للناظر في كلامه .

الحديث الأول

مما لم يذكره حديث حذيفة في عذاب القبر وغير ذلك . قال الإمام أحمد : ثنا موسى بن داود نا محمد بن جابر حدثنا عمرو بن مرة عن أبي البخري عن حذيفة قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فلما انتهينا إلى القبر قعد على شفته فجعل يردد النظر فيه ثم قال : يضغظ المؤمن فيه ضغطة تزول فيها حائله ويملا على الكافر ناراً ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أنبئكم بشر عباد الله ؟ الفظ المستكبر ، ألا أخبركم

بخير عباد الله ؟ الضعيف المستضعف ذو الطمرين ، لو أقسم على الله لأبر (١) قسمه . قال ابن الجوزى : هذا حديث لا يصح محمد بن جابر ، قال يحيى : ليس بشيء ، وقال أحمد : لا يحدث عنه إلا من هو شر منه .

قلت : وأبو البخترى اسمه سعيد بن فيروز لم يدرك حذيفة ، ولكن مجرد هذا لا يدل على أن المتن موضوع فإن له شواهد (٢) . أما القصة الأولى فشاهدتها في أحاديث كثيرة لا يتسع الحال لاستيعابها . وأما القصة الثانية فشاهدتها في الصحيحين من حديث حارثة بن وهب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل عقل جواظ مستكبر . وفي رواية أبي داود : لا يدخل الجنة الجواظ ، قال : والجواظ الغليظ الفظ . وفي المستدرک للحاكم والأوسط للطبراني بإسناد حسن عن سراقه بن مالك بن جعشم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا أخبركم بأهل الجنة وأهل النار ؟ قلت : بلى ، قال : أما أهل النار فكل جواظ مستكبر ، وأما أهل الجنة فالضعفاء المغلوبون .

الحديث الثاني

مما لم يذكره حديث شداد بن أوس ، قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد بن هارون أنا قزعة بن سويد الباهلي عر عاصم بن مخلد عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة لم تقبل له صلاة تلك الليلة . أورده ابن الجوزى في الموضوعات بإسناد المسند وقال : هذا حديث موضوع ، وعاصم في عداد المجبولين ، قال العقيلي : لا يعرف إلا بعاصم ولا يتابع عليه ، وقزعة بن سويد قال أحمد بن حنبل : مضطرب الحديث ، وقال ابن حبان : كان كثير الخطاء فاحش الوهم ، فلما كثُر ذلك في روايته سقط الاحتجاج به - انتهى .

(١) لأبره .

(٢) الشاهد : أن تحصل المشاركة لرواية الحديث الفرد بالمعنى سواء إتحد الصحابي أو اختلف والهدف منه تقوية الحديث بالحصول على رواية أخرى له « تيسير مصطلح الحديث ١٤١ (ش) .

قلت : ليس في شيء من هذا ما يقضى على هذا الحديث بالوضع إلا أن يكون استنكر عدم القبول من أجل فعل المباح لأن قرص الشعر مباح ، فكيف يعاقب فاعله بأن لا تقبل له صلاة ! فلو علل بهذا لكان أليق به من تعليقه بعاصم وقزعه ، لأن عاصماً ما هو من المحمولين كما قال ، بل ذكره ابن حبان في الثقات ، وأما كونه تفرد برواية هذا عن أبي الأشعث فليس كذلك ، فقد تابعه عليه عبد القدوس بن حبيب عن أبي الأشعث ، رويناه في الجعديات عن أبي القاسم البغوي قال حدثني علي بن الجعد ثنا عبد القدوس ولكن عبد القدوس ضعيف جداً كذبه ابن المبارك ، فكان العقيلي لم يعتد بمتابعته . وأما قزعة بن سويد فهو باهلي بصرى يكنى أبا محمد ، روى أيضاً عن جماعة من التابعين ، وحدث عنه جماعة من الأئمة ، واختلف فيه كلام يحيى بن معين فقال : عباس الدوري عنه ضعيف ، وقال ، عثمان الدارمي عنه ثقة ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وليس بالمتين ، يكتب حديثه ولا يحتج به (١) ، وقال ابن عدي : له أحاديث مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به ، وقال الزار : لم يكن بالقوى وقد حدث عنه أهل العلم ، وقال العجلي : لا بأس به وفيه ضعيف . فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه أن حديثه في مرتبة الحسن - والله أعلم .

وقد وجدت هذا الحديث من طريق أخرى عن أبي الأشعث ، وذكره ابن أبي حاتم في العلل فقال : سألت أبي عن حديث رواه موسى بن أيوب عن الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبد الله ابن عمرو يرفعه قال : من قرص بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة حتى يصبح . فقال : هذا خطأ الناس يروون هذا الحديث لا يرفعونه يقولون : عن عبد الله بن عمرو فقط - يعنى موقوفاً ، فقلت له : الغلط ممن ؟ قال : من موسى .

(١) من المعروف بين علماء المصطلح أن الجرح المفسر مقدم على التعديل المبهم والتعديل المبهم مقدم على الجرح المبهم - انظر رسالة الجرح والتعديل للعلامة القاسمي (ش) .

الحديث الثالث

قال الإمام أحمد : حدثنا أبو عامر ثنا أفلح بن سعيد نا عبد الله بن رافع سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن طالت بك مدة أو شك أن ترى قوماً يغدون في سخط الله عز وجل ويروحون في لعنته ، في أيديهم مثل أذنان البقر . ذكره ابن الجوزي في الموضوعات بإسناد المسند أيضاً ، ونقل عن أبي حبان أنه قال : إن هذا الخبر باطل ، وأفلح كان يروى عن الثقات الموضوعات - انتهى . وهذا الحديث أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه عن أبي عامر العقدي بهذا ، وأخرجه من وجه آخر ، كما سيأتي . ولم أقف في كتاب الموضوعات لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث ، وإنهاء لغفلة شديدة منه ، وأفلح المذكور يعرف بالقبائى ، مدنى من أهل قباء ، ثقة مشهور ، وثقة ابن معين وابن سعد ، وقال ابن معين أيضاً والنسائى : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : شيخ صالح الحديث : وأخرج له مسلم في صحيحه ، وقد روى عنه عبد الله بن المبارك وطبقته ، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً إلا أن العقيلي قال : لم يرو عنه ابن مهدي : قلت : وليس هذا بجرح ، وقد غفل ابن حبان فذكره في الطبقة الرابعة من الثقات ، وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الوضع خطأ شديداً ، وغلط ابن حبان في أفلح فضعفه بهذا الحديث وعقبه بأن قال : هذا بهذا اللفظ باطل والمحفوظ عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ « اثنان من أمتي لم أرهما : رجال بأيديهم سياط مثل أذنان البقر ، ونساء كاسيات عاريات » وتعقب الذهبي في الميزان كلام ابن حبان هذا فقال : حديث أفلح حديث صحيح غريب ورواية سهيل شاهدة له ، وابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه - انتهى . قلت : وقد صححه من طريق أفلح أيضاً الحاكم في المستدرک من طريق وصححه من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صنفتان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذنان البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات . رؤسهن

كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا . وأخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » من طريق الحسن ابن سفيان عن محمد بن عبدالله بن نمير ثنا زيد بن الحباب حدثنا أفلح ابن سعيد - فذكره ، ولفظه « يوشك إن طالت بك مدة أن ترى قوماً في أيديهم مثل أذنان البقر ، يغدون في غضب الله ويروحون في سخطه » قال البيهقي : رواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير ، وهو كما قال ابن حبان في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني من صحيحه : أنا عبد الله بن شبرويه أنا إسحاق بن راهويه أنا جرير عن سهيل - فذكره ، وأخرجه أحمد أيضاً من وجهين عن شريك بن عبدالله القاضي عن سهيل - نحوه فلقد أساء ابن الجوزي لذكره في الموضوعات حديثاً من صحيح مسلم ، وهذا من عجائبه .

الحديث الرابع

قال الإمام أحمد أيضاً : وحدثنا أبو سعيد هو مولى بني هاشم نا عبد الله ابن بجير ثنا سيار أن أبا أمامة رضى الله عنه ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يكون في آخر الزمان في هذه الأمة ناس معهم سياط كأنها أذنان البقر ، يغدون في سخط الله ويروحون في غضبه . أورده الجوزي في الموضوعات من طريق المسند أيضاً ، ونقل عن ابن حبان أنه قال : عبد الله بن بجير يروى العجائب التي كأنها معمولة لا يحتج به - انتهى .

قلت : وهذا شاهد لحديث أبي هريرة المتقدم ، وقد غلط ابن الجوزي في تضعيفه لعبد الله بن بجير فإن عبدالله بن بجير المذكور - بضم الموحدة بعدها جيم بصيغة التصغير ، يكنى أبا حمران بصرى قيسى ويقال تميمي ، وقد وقع في رواية الطبراني أنه قيسى - وثقة أحمد وابن معين وأبو داود وأبو حاتم ، وروى الأجرى عن أبي داود أن أبا الوليد الطيالسي روى عنه ووثقه ، وذكره ابن حبان في الثقات . وإنما قال ابن حبان ما نقله ابن الجوزي عنه في عبدالله بن بجير القاص الصنعاني الذي يكنى أبا وائل وأبوه بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة ، على أن المذكور قد وثقه غير

ابن حبان ، ولكن ليس هو راوى حديث أبى أمامة لأنه صنعانى يروى عن أهل اليمن ، وصاحب الحديث المي كور يروى عن البصريين ، وسيار شيخه شامى نزل البصرة فروى عنه أهلها . وقد أخرج الضياء المقدسى حديث أبى أمامة من طريق المسند ومن طريق الطبرانى فى الأحاديث المختارة ، ولم ينفرد به عبدالله بن بجير المذكور ، فقد رويناها فى المعجم الكبير للطبرانى أيضاً قال : ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ثنا حيوة بن شريح ثنا إسماعيل بن غياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبى أمامة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يكون فى آخر الزمان شرط يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخط الله ، فإياك أن تكون منهم ! وهذا إسناد صحيح لأن رواية إسماعيل عياش عن الشاميين قوية ، وشرحبيل شامى . وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، قال ابن أبى شيبه : ثنا عبدة الله - هو ابن موسى حدثنا شيبان عن الأعمش عن سالم بن أبى الجعد عن عبدالله بن عمرو قال : إنا لنجد فى كتاب الله المنزل صنفين فى النار : قوم يكونون فى آخر الزمان معهم سياط كأنها أذنان البقر يضربون بها الناس على غير جرم ، ولا يدخلون بطونهم إلا خبيثا ، ونساء كاسيات عاريات مائلات ميملات ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ربها .

الحديث الخامس

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل فى زوائد المسند : ثنا أبو بكر ابن أبى شيبه ثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن فى الجنة لسوقا ما فيها بيع ولا شراء إلا الصور من النساء والرجال ، إذا انتهى الرجل صورة دخل فيها ، وإن فيها لمجعا للحوار العين يرفعن أصواتها ، لم ير الخلائق مثلها ، يقلن : نحن الخالدات فلا نبسد ، ونحن الراضيات فلا نسخط ، ونحن الناعمات فلا نبأس أبداً ، طوبى لمن كان لنا وكنا له ! أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضاً وقال : هذا حديث لا يصح ، والمتهم به عبد الرحمن ابن إسحاق وهو أبو شيبه الواسطى ، قال أحمد : ليس بشيء ، منكر الحديث وقال يحيى : متروك - انتهى .

قلت : قد أخرجه من طريقه الترمذى وقال : غريب وحسن له غيره مع قوله إنه تكلم فيه من قبل حفظ ، وصحح الحاكم من طريقه حديثاً غير هذا ، وأخرج له ابن خزيمة فى الصيام من صحيحه آخر لسنن قال : فى القلب من عبد الرحمن شىء - انتهى . وله شاهد من حديث جابر أخرجه الطبرانى فى الأوسط فيما رأته فى « كتاب الترغيب والترهيب » للمندرى رحمه الله ولفظه : إن فى الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشترى ، ليس فيها إلا الصور ، فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها . لم أقف على إسناده فى الأوسط ، ثم وقفت عليه فى ترجمة محمد بن عبدالله بن مطير ، وفى إسناده جابر بن يزيد الجعفى وهو ضعيف ، ولفظه : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مجتمعون فقال : يا معشر المسلمين ! إن فى الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشتري إلا الصور . فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها . وأخرجه أبو نعيم فى صفة الجنة عن الطبرانى . والمستغرب منه قوله « دخل فيها » والذين يظهر لى أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهه بتلك الصورة ، لا أنه دخل فيها حقيقة ، أو المراد بالصورة الشكل والهيئة والبزة ، وأصل ذكر السوق فى الجنة من غير تعرض لذكر الصور فى الصحيح مسلم من حديث أنس ، وفى الترمذى وابن ماجه من حديث هريرة - والله أعلم .

الحديث السادس

قال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا سلام - يعنى ابن مسكين - عن أبى ظلال عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن عبداً فى جهنم لينادى ألف سنة : يا حنان يامنن فىقول الله عز وجل - يعنى لجبرئيل : إذهب فائتنى بعبدى هذا ، فينطلق جبريل فيجد أهل النار منكبين يسكون ، فيرجع إلى ربه ليخبره فيقول : إذهب فائتنى به فإنه فى مكان كذا وكذا ، فيجىء به ثم يقف على ربه فيقول له : يا عبدى ! كيف وجدت مكانك ومنقلبك ؟ فيقول : يارب ! شر مكان وشر منقلب ، فيقول : ردوا عبدى ، فيقول يارب ! ما كنت أرجو إذ أخرجتنى منها أن تردنى فيها ، فيقول : دعوا عبدى . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات مه ؟ برىق

المسند أيضاً وقال : هذا حديث ليس بصحيح ، قال ابن معين : أبو ظلال ليس بشيء ، وقال ابن حبان : كان مغفلاً يروى عن أنس ما ليس من حديثه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال .

قلت : قد أخرج له الترمذى وحسن له بعض حديثه ، وعلق له البخارى حديثاً ، وأخرج هذا الحديث ابن خزيمة فى كتاب التوحيد من صحيحه إلا أنه ساقه بطريقة له تدل على أنه ليس على شرطه فى الصحة ، وفى الجملة ليس هو موضوعاً ، وأخرجه البيهقى فى الأسماء والصفات « له من وجه آخر عن سلام بن مسكين . وأبو ظلال قد قال فيه البخارى إنه مقارب ، وقال أبو بكر الآجرى فى أواخر طريق حديث الإفك له : حدثنا عبد الله بن عبد الحميد ثنا زياد بن أيوب ثنا مروان بن معاوية ثنا مالك بن أبي الحسن عن الحسن قال : يخرج رجل من النار بعد ألف عام ، فقال الحسن : ليتنى كنت ذلك الرجل - انتهى . فهذا شاهد لبعض حديث أنس ، وفى « كتاب الغريين لأبى عبيد الهروى عن ابن الأعرابى قال : الخنان من صفات الله الرحيم والله أعلم .

الحديث السابع

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل فى زيادات المسند له : ثنا إبراهيم بن الحجاج الناجى ثنا عبد القاهر بن السرى ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس ابن مروان السلمى أن أباه حدثه عن أبيه العباس بن مرداس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا ربه عشية عرفة بالمغفرة لأمته ، وأن الله سبحانه وتعالى أجابه بالمغفرة لأمته إلا ظلم بعضهم بعضاً فإنه يأخذ للمظلوم من الظالم ، قال : فأعاد الدعاء ، فقال : أى رب ! إنك قادر على أن تثيب المظلوم خيراً من مظلمته وتغفر لهذا الظالم ، قال : فلم يجبه تلك العشية شيئاً ، فلما أصبح بالمرذلة أعاد الدعاء ، فأجابه عز وجل : إني قد فعلت ، قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - أو تبسم ، فقال أبو بكر وعمر : والله ! لقد ضحكك فى ساعة ما كنت تضحك فيها ، فما أضحكك ؟ أضحكك الله

سك ! فقال : ضحكت أن الخبيث إبليس حين علم أن الله عز وجل غفر لأهتي واستجاب دعائي أهوى يحمي التراب على رأسه ويدعو بالويل والثبور ، فضحكت من الخبيث من جزعه . أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق المسند أيضاً ، ونقل عن ابن حبان أنه قال : كئنه منكر الحديث جداً ، ولا أدري التخليط منه أو من أبيه .

قلت : وحديث العباس بن مرداس هذا قد أخرجه أبو داود في « السنن » في أواخر كتاب الأدب منه في باب قول « أضحك الله سنك » قال : حدثنا عيسى بن إبراهيم وسمعت من أبي الوليد - وأنا لحديث عيسى احفظ - قالاً أخبرنا عبد القاهر بن السري - يعني السلمى - ثنا ابن كنانة ابن عباس بن مرداس عن أبيه عن جده قال : ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر وعمر : أضحك الله سنك - وساق الحديث ، انتهى كلام أبي داود ، ولم يذكر في الباب غيره وسكت عليه فهو صالح عنده (١) . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحج قال : ثنا أيوب بن محمد الهاشمي حدثنا عبد القاهر بن السري السلمى ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس ابن مرداس السلمى أن أباه أخبره عن أبيه - نحو سياق إبراهيم بن الحجاج وقال في آخره : فاضحكى ما رأيت من جزعه - انتهى . وأخرجه أيضاً الطبراني من طريق أبي الوليد وعيسى بن إبراهيم جميعاً بتمامه . وأخرجه أيضاً من طريق أيوب بن محمد به . وأما إعلال ابن الجوزي له تبعاً لابن حبان بكنانة فلم يصب ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في ذلك ، فإن ابن حبان تناقض كلامه فيه ، فقال في الضعفاء ما ابن نقله عنه الجوزي ، وذكره في كتاب الثقات في التابعين ، وقال ابن منده في تاريخه : يقال إن له رؤية ، وعبد الله بن كنانة أكثر ما يقع في الروايات مبهما ، وقد سمي في رواية

(١) ثنا .

(١) يشير الحافظ رحمه الله إلى ما قاله الإمام أبي داود صاحب السنن في رسالته لأهل مكة يصف لهم فيه كتابه السنن «وما سكت عليه فهو صالح» وقد ثبت لدى نقاد الحديث أنه ليس كل ما سكت عليه فهو صالح للاحتجاج عند الجمهور وستقوم مكتبة ابن تيمية بطباعته قريباً إن شاء الله

ابن ماجه وغيرها ، ولم أر فيه كلاماً إلا أن البخارى ذكر الحديث المذكور وقال : لم يصح - انتهى . ولا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً ، وقد وجدت له شاهداً قوياً ، أخرجه أبو جعفر بن جرير فى التفسير فى سورة البقرة من طريق عبد العزيز ابن أبى داود عن نافع عن ابن عمر - فساق حديثاً فيه المعنى المقصود من حديث العباس بن مرداس ، وهو غفران جميع الذنوب لمن شهد الموقف ، وليس فيه قول أبى بكر وعمر ، وقد أوسعت الكلام عليه فى مكان غير هذا . وأورد ابن الجوزى الطريق المذكورة أيضاً وأعلها ببشار بن بكير الحنفى راويها عن عبد العزيز فقال : إنه مجهول .

قلت : ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً ، وقد تابعه عبد الرحيم بن هانىء الغسانى . فرواه عن عبد العزيز نحوه ، وهو عند الحسن بن سفيان فى مسنده . والحديث على هذا قرى لأن عبد الله بن كنانة لم يتهم بالكذب ، وقد روى حديثه من وجه آخر ، وليس ما رواه شاذاً ، فهو على شرط الحسن عند الترمذى (١) . وقد أخرجه الحافظ ضياء الذين المقدسى فى الأحاديث المختارة مما ليس فى الصحيحين - والله الموفق . ثم وجدت له طريقاً أخرى من مخرج آخر بلفظ آخر وفيه المعنى المقصود ، وهو عموم المغفرة لمن شهد الموقف ، أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، ومن طريقه أخرجه الطبرانى فى معجمه عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى عنه عن معمر عن سمع قتادة يقول : حدثنا خلاس بن عمرو عن عبادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة : : أيها الناس ! إن الله عز وجل قد تطول عليكم فى هذا اليوم فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم ، ووهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، فادفعوا باسم الله ! فلما كان يجمع قال : إن الله قد غفر لصالحكم وشفع صالحكم فى طالحكم ، ينزل المغفرة فيعممها ، ثم يفرق المغفرة فى الأرض ، فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده وإبليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم ، فإذا نزلت المغفرة دعا هو وجنوده بالويل يقول : كيف استفز بهم حقياً من الدهر ! ثم جاءت المغفرة فعمتهم

(١) وهو أن يكون جاء من أكثر من طريق ، ولم يكن فى سنده كذاباً ولا متركاً (ش) .

يتفوقون وهم يدعون بالويل والثبور . رجاله ثقات أثبات معروفون إلا
الواسطة الذى (١) بين معمر وقتادة ، ومعمر قد سمع من قتادة غير هذا ولكن
بين هنا أنه لم يسمعه إلا بواسطة ، لكن إذا انضمت هذه الطريق إلى حديث
ابن عمر عرف أن لحديث عباس بن مرداس أصلاً . ثم وجدت لأصل الحديث
طريقاً أخرى أخرجها ابن منده فى الصحابة من طريق ابن أبي فديك عن
صالح بن عبدالله بن صالح عن عبد الرحمن بن عبدالله ابن زيد عن أبيه عن
جده زيد قال : وقف النبى صلى الله عليه وسلم عشية عرفة فقال : أيها الناس !
إن الله قد تطول عليكم فى يومكم هذا فوهب مسيئكم لحسنكم ، وأعطى
محسنكم ما سأل ، وغفر لكم ما كان منكم . وفى رواية هذا الحديث من :
لا يعرف حاله ، إلا أن كثرة الطرق إذا اختلفت الخارج نزيد المتن قوة (٢)
والله أعلم .

الحديث الثامن

قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن أبى بكير ثنا زهير بن محمد ثنا موسى
بن جبير عن نافع عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
إن آدم لما أهبط إلى الأرض قالت الملائكة : أى رب ! أتجعل فيها من
يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ! قال : إني أعلم
ما لا تعلمون ، قالوا : ربنا ! نحن أطوع لك من بنى آدم ، قال الله للملائكة :
هلموا ملكين من الملائكة فننظر كيف يعملان ! قالوا : ربنا ! هاروت
وماروت ، قال : فاهبطا إلى الأرض ، فتمثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن
البشر فجاءها فسألاها نفسها ، فقالت : لا والله حتى تكلمتا بهذه الكلمة
من الإشراك ! قالوا : لا والله لا نشرك بالله أبداً ! فذهبت عنهما ثم رجعت
إليهما ومعهما صبي تحمله ، فسألاها نفسها ، فقالت : لا والله حتى تقتلا
هذا الصبي ! فقالوا : لا والله لا نقتله أبداً ! فذهبت عنهما ثم رجعت إليهما
بقدر من خمر تحمله ، فسألاها نفسها ، فقالت : لا والله حتى تشربا هذا

(١) كذا فى الطبعة الأولى ، والظاهر : التى .

(٢) وقال الحافظ فى أماكن أخرى من كتبه أنها تدل أيضاً على أن المتن ليس بموضوع (ش).

الحمير ! فشرابا فسكرا اووقعا عليها وقتلا الصبي ، فلما أفاقا قالت المرأة :
والله ما تركتُما من شيء أبيتاه على إلا فعلتاه حين سكرتُما ! فخير ا عند ذلك
بين عذاب الدنيا والآخرة ، فاختارا عذاب الدنيا . أورده ابن الجوزي
من طريق الفرج بن فضالة عن معاوية ابن صالح عن نافع وقال : لا يصح ،
والفرج بن فضالة ضعفه يحيى ، وقال ابن حبان : يقلب الأسانيد ويلزق
المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة . قلت : وبين سياق معاوية بن صالح
وسياق زهير تفاوت ، وقد أخرجه من طريق زهير بن محمد أيضاً أبو حاتم
ابن حبان في صحيحه ، وله طرق كثيرة جمعتهما في جزء مفرد يكاد الواقف
عليه أن يقطع وقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة منارج
أكثرها - والله أعلم .

الحديث التاسع

قال الإمام أحمد : حدثنا حسين وأحمد بن عبد الملك قالوا حدثنا عبيدالله -
يعنى ابن عمرو - عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا
السواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة) أورده ابن الجوزي في
الموضوعات من طريق أبي القاسم البغوي عن هاشم بن الحارث عن عبد الله
بن عمرو - به وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمتهم به عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصرى ، ثم نقل تجريحه عن
جماعة . قلت : وأخطأ في ذلك ، فان الحديث من رواية عبد الكريم الجزرى
أئمة المخرج له في الصحيح ، وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه
أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه وغيرهم ، قال أبو داود في كتاب
الرجل : حدثنا أبو توبة ثنا عبيد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قوم يخضبون في آخر
الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة . وأخرجه النسائي
في الزينة وابن حبان والحاكم في صحيحيهما من هذا الوجه ، وقال أبو يعلى
في مسنده : حدثنا زهير ثنا عبد الله بن جعفر هو الرقى ثنا عبد الله بن عمرو -
به . وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسى في الأحاديث المختارة مما ليس في
الصحيحين من هذا الوجه أيضاً .

الحديث العاشر

قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد ثنا همام عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة منان ولا مدمن خمرة . رواه أيضاً غندر وحجاج عن شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط بن شريط عن جابان - به . ورواه النسائي ومن طريق جرير والثوري كلاهما عن منصور كراوية همام وقال : لا نعلم أحداً من طريق شعبة كذلك تابع شعبة على نبيط ابن شريط . وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في كتاب العلل على مجاهد . وقال البخاري في التاريخ : لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو ولا لسالم من جابان - انتهى . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق سفيان الثوري تارة كراوية النسائي ، وتارة من روايته عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو . وأخرجه أيضاً من رواية عمر بن عبد الرحمن أبي حفص الأبار عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان وأعله بما أشار إليه الدارقطني ، من الاضطراب وليس في شيء من ذلك ما يقتضى الحكم بالوضع . والله أعلم .

الحديث الحادى عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا إبراهيم بن مهدي ثنا صالح بن عمر عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سمى المدينة ، يثرب ، فليستغفر الله ، هي طابة ! هي طابة أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي عن صالح بن عمر - به ، وأعله بيزيد بن أبي زياد ولم يصب ، فإن يزيد وإن ضعفه بعضهم من قبل حفظه وبكونه كان يلقن فيتلقن في آخر عمره فلا يلزم من شيء من ذلك أن يكون كل ما يحدث به موضوعاً . وقد أورده الدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به صالح ابن عمر عن يزيد - يعنى بهذا الإسناد . وأخرجه ابن عدى في الكامل في ترجمة يزيد بن أبي زياد وضعف يزيد ، وقد رواه أبو بكر بن مردويه في تفسيره من طريق أبي يوسف القاضي عن يزيد بن أبي زياد فقال « عن ابن عباس » بدل « البراء » ، ولفظه : لاتدعوها « يثرب » فإنها طيبة - يعنى المدينة ، ومن قال « يثرب » فليستغفر الله ثلاث

مرات ، هي طيبة ! هي طيبة ، وشاهده ما أخرجه مالك والبخارى ومسلم والنسائي من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت بقرية تأكل القرى يقولون « يثرب » وهي « المدينة » - الحديث .

الحديث الثاني عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا حسين بن محمد نا جرير بن حازم عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية . أورده ابن الجوزي من طريق المسند ومن طريق أخرى ، وأعل طريق المسند بحسين بن محمد فقال : هو المروزي ، قال أبو حاتم : رأيت ولم أسمع منه . وسئل أبو حاتم عن حديث يرويه حسين فقال : خطأ ، فقيل له : الوهم ممن ؟ قال : ينبغي أن يكون من حسين .

قلت : حسين احتج به الشيخان ، ولم يترك أبو حاتم السماع منه باختيار أبي حاتم ، فقد نقل ابنه عنه أنه قال : أتيت مرات بعد فراغة من تفسير شيبان وسألته أن يعيد علي بعض المجلس فقال : تكرير ، ولم أسمع منه شيئاً . وقال معاذ بن صالح : قال لي أحمد بن حنبل : أكتبوا عنه . ووثقه العجلي وابن سعد والنسائي وابن قانع ومحمد بن مسعود العجمي وآخرون . ثم لو كان كل من وهم في حديث سرى في جميع حديثه حتى يحكم على أحاديثه كلها بالوهم لم يسلم أحد . ثم ولو كان ذلك كذلك لم يلزمه منه الحكم على حديثه بالوضع ولا سيما مع كونه لم ينفرد بل توبع . ووجدت للحديث شواهد فقد أورده الدارقطني عن البغوي عن هاشم بن الحارث عن عبد الله بن عمرو الرقي عن ليث بن أبي سليم عن ابن أبي مليكة - به ، وليث وإن كان ضعيفاً فانما ضعف من قبل حفظه فهو متابع قوى . وشاهده حديث ابن عباس أخرجه ابن عدى من طريق علي بن الحسن بن شقيق أخبرني ليث عن مجاهد عن ابن عباس - نحوه . وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس في أثناء حديث ، وأخرجه الطبراني أيضاً من طريق عطاء الخراساني عن عبد الله بن سلام مرفوعاً ، وعطاء لم يسمع من ابن سلام : وهو شاهد

قوى . قال ابن الجوزى : إنما يعرف هذا من كلام كعب ، ثم ساقه من طريق أحمد أيضاً قال : حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد العزيز بن ربيع عن ابن أبي مليكة عن ابن حنظلة عن كعب أنه قال : لأن أزنى أحب إلى من أن آكل درهماً من ربا . وأورده العقيلي من طريق ابن جريج : حدثني ابن أبي مليكة أنه سمع عبد الله بن حنظلة بن الراهب يحدث عن كعب الأحبار - فذكر مثل السياق المرفوع . ونقل عن الدارقطني أن هذا أصح من المرفوع .

قلت : ولا يلزم من كونه أصح أن يكون مقابله موضوعاً ، فإن ابن جريج أحفظ من جرير بن حازم وأعلم بحديث ابن أبي مليكة منه ، لكن قد تابع جريرا ليث بن أبي سليم ، ولا مانع من أن يكون الحديث عن عبد الله بن حنظلة مرفوعاً وموقوفاً - والله أعلم .

الحديث الثالث عشر

حديث « إذا أقبلت الرايات السود من خراسان فائتوها فان فيها خليفة الله المهدي » أورده ابن الجوزى في الموضوعات من حديث عبدة وهو ابن عمرو عن عبد الله وهو ابن مسعود . وقد أخرجه الإمام أحمد من حديث ثوبان ، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى أيضاً في كتاب الأحاديث الواهية ، وفي طريق ثوبان : علي بن زيد بن جدعان ، وفيه ، ضعف ولم يقل أحد إنه كان يتعمد الكذب حتى يحكم على حديثه بالوضع إذا انفرد ، وكيف وقد توبع من طريق آخر رجاله غير رجال الأول أخرجه عبد الرزاق والطبراني وأخرجه أحمد أيضاً والبيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة يرفعه : يخرج من خراسان رايات سود لا يرد لها شيء حتى تنصب بايلياء . وفي سنده رشدين ابن سعد وهو ضعيف .

الحديث الرابع عشر

قال الإمام أحمد في مسند النساء من مسنده : حدثنا عبد الله بن وهب قال : قال جبوة هو ابن شريح أخبرني أبو صخر أن يحنس أبا موسى حدثه أن أم الدرداء حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيها يوماً فقال لها : من أين جئت يا أم الدرداء ؟ فقالت : من الحمام ، فقال : ما من امرأة

تزرع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله عز وجل من ستره .
أورده ابن الجوزي في الأحاديث الواهية من طريق المسند بهذا الإسناد وقال :
هذا حديث باطل ، لم يكن عندهم حمام في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأعله بأبي صخر حميد بن زياد وأن يحيى بن معين ضعفه ، وأورده من طريق
المسند أيضاً من وجهين عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه أنه سمع أم الدرداء
تقول : خرجت من الحمام فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من
أين يا أم الدرداء ؟ فقلت : من الحمام ، فقال : والذي نفسى بيده ! ما من
إمرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد من أمهاتها إلا وهى هاتكة كل ستر بينها
وبين الرحمن عز وجل . وأعله بزبان راوية عن سهل ونقل كلامهم في
تضعيفه .

قلت : والطريقه الأولى تقويه ، وحكمه عليه بالبطلان بما نقله من نفي
وجود الحمام في زمانهم لا يقتضى الحكم بالبطلان فقد تكون أطلقت لفظ
الحمام على مطلق ما يقع الاستحمام فيه لا على أنه الحمام المعروف الآن ،
وقد ورد ذكر الحمام في عدة أحاديث غير هذه . وفي الجملة فلا ينتضى
تعجبي من كونه يحكم عليه بأنه باطل ولا يورده في الموضوعات مع أنه أورده
في الموضوعات أشياء أقوى من هذا - والله المستعان .

الحديث الخامس عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا أبو النضر ثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن
إسحاق عن عبيد الله بن أبي رافع عن ابنه عن أمه سلمى قالت : اشتكت فاطمة
شكواها الذى قبضت فيه فكنت أمرضها ، فأصبحت يوماً كأمثل ما رأيتها
في شكواها ذلك ، قالت : وخرج على لبعض حاجته فقالت : يا أمه !
اسكبي لى غسلًا ، فسكبت لها غسلًا ، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل
ثم قالت : يا أمه ! أعطيني ثيابي الجدد ، فلبستها ثم قالت : يا أمه ! قربني
فراشى وسط البيت ، فاضطجعت فاستقبلت القبلة وجعلت يدها تحت

خدها وقالت : يا أمه ! إني مقبوضة وقد تطهرت فلا يكشفني أحد ، فقبضت مكانها ، قالت : فجاء على فأخبرته فقال : لا والله ! لا يكشفها أحد ، فدفنها بغسلها ذلك .

قلت : وأخرجه عبدالله بن أحمد عالياً عن محمد بن جعفر الوركاني عن إبراهيم بن سعد . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات في آخر الكتاب من طريق عاصم بن علي عن إبراهيم بن سعد وقال : قد رواه نوح بن يزيد والحكم بن أسلم عن إبراهيم أيضاً ، قال : ورواه عبد الرزاق عن معمر عن عبدالله بن محمد بن عقيل مرسل ، ثم قال في الكلام عليه : هذا الحديث لا يصح ، أما عاصم بن علي فقال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وأما نوح والحكم فشيعة ، ثم هو من رواية ابن إسحاق وهو مجروح .

قلت : وحمله في هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يره في المسند عن أبي النضر ومحمد بن جعفر وكلاهما من شيوخ الصحيح ، وأما خمله على محمد بن إسحاق فلا طائل فيه فإن الأئمة قبلوا حديثه ، وأكثر ما عيب فيه التذليل والرواية عن الجهولين وأما هو في نفسه فصدوق وهو حجة في المغازي عند الجمهور ، وشيخه عبيد الله ابن علي يعرف بعبادل ، قال فيه أبو حاتم : لا بأس به . ومرسل عبدالله بن محمد بن عقيل يعضد مسند محمد بن إسحاق . وقد أخرجه الطبراني في معجمه من طريق عبد الرزاق - به . فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع ! نعم وهو مخالف لما رواه غيره من أن علياً وأسماء بنت عميس غسلتا فاطمة ، وقد تعقب ذلك أيضاً . وشرح ذلك يطول ، إلا أن الحكم بكونه موضوعاً غير مسلم - والله أعلم .

هذا آخر ما تتبعته من الأحاديث التي أوردها ابن الجوزي في الموضوعات ولم يذكرها شيخنا (١) وهي على شرطه لكونه لم يقتصر في الحكم عليها بالوضع على النقل عن شخص مخصوص بل اعتمد في الغالب على ابن الجوزي ، فسلكت مسلكه في ذلك ، والذي أقول : إنه لا يتأتى الحكم

(١) يقصد شيخه العراقي - رحمه الله (ش).

على شىء منها بالوضع لما بينته من الأجوبة عقب كل حديث . والله الهادى
إلى الصواب ، لا إله إلا هو ، عليه توكلت وإليه مآب .

هذا آخر الجزء المسمى « القول المسدد فى الذب عن مسند الإمام أحمد »
رضى الله تعالى عنه . قال مؤلفه عامله الله بلطفه : فرغت منه فى شهر سنة
تسع عشرة وثمانمائة ، والحمد لله وحده ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد
وآله وصحبه .

هذه النسخة منقولة عن النسخة التى قرأها السخاوى على شيخه الحافظ
ابن حجر وقابل بأصل شيخه ، ثم قابلها أيضاً مصححو دائرة المعارف
بنسخة أخرى . جزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيراً .

من منشورات مكتبة ابن تيمية

متن الطحاوية

المغنى لابن قدامة

في ٩ مجلدات

مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

في ٣٧ جزء

مكايد الشياطين

في الوسوسة وذي الموسوسين

للإمام ابن قيم الجوزية

هذا

ذيل القول المسدد

في

الذب عن المسند للإمام أحمد

تأليف

العالم العلامة المحدث الفهامة

قاضي الملك محمد صبغة الله

المدارسي

رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام والخبر الهمام بقية المحدثين والدى صبغة الله بن محمد غوث بن محمد ناصر الدين - أدخلهم الله في أعلى عليين :

ولله الحمد أن الحافظ العراقي ذكر تسعة أحاديث واستدرك عليه الحافظ العسقلاني وزاد خمسة عشر حديثاً فصار المجموع أربعة وعشرين حديثاً ، وقد ذكر الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه « النكت البديعات على الموضوعات » أن في موضوعات ابن الجوزي ثمانية وثلاثين حديثاً من مسند الإمام أحمد رضى الله عنه ؟ وها أنا أذكر الأحاديث التي فاتت الحافظ العسقلاني رحمه الله تعالى وهي هذه :

الحديث الأول

قال الإمام أحمد رضى الله عنه : حدثنا أبو المثنى معاذ بن معاذ العنبري ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى « فلما تجلى ربه للجبل - » قال قال : هكذا - يعنى أنه أخرج طرف الخنصر ، قال أحمد : أرانا معاذ ، قال : فقال له حميد الطويل : ما تريد إلى هذا يا أبا محمد ؟ قال : فضرب صدره ضربة شديدة وقال : من أنت يا حميد ؟ وما أنت يا حميد ؟ يحدثني به أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فتقول أنت : تريد إليه ! ورواه أيضاً عن روح عن حماد . أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدى قال : حدثنا علي بن أحمد بن بسطام ثنا هدية ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البناني عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ « فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا » قال : أخرج خنصره على إبهامه - فساخ الجبل . ونقل عن

ابن عدى قال : كان ابن أبي العرجاء ربيب حماد بن سلمة فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث .

قلت : قال الحافظ السيوطى فى اللآلئ المصنوعة « : هذا الحديث صحيح ، رواه خلق عن حماد بن سلمة وأخرجه الأئمة من طرق عنه وصحوه ، ثم ذكر طريق أحمد ، قال : وأخرجه الترمذى من طريق سليمان بن حرب عن حماد وقال : حسن صحيح غريب . وأخرجه ابن أبى عاصم فى السنة من طريق أسد بن موسى وحجاج بن المنهال كلاهما عن حماد وأخرجه ابن مردويه فى التفسير من طريق مسلم بن إبراهيم عن حماد . وأخرجه الحاكم فى المستدرک من طريق عفان بن مسلم وسليمان بن حرب كلاهما عن حماد . وأخرجه البيهقى فى كتاب الرؤية « من طريق سليمان بن حرب ومن طريق محمد بن كثير عن حماد وأخرجه الضياء المقدسى فى « المختارة » وصححه . وقد ذكر الزركشى فى تخريج الرافعى أن تصحيحه أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم ، وأنه قريب من تصحيح الترمذى وابن حبان . وقال ابن طاهر فى تذكرة الحفاظ : أورد ابن عدى هذا الحديث فى ترجمة حماد بن سلمة ، ولعله أشار إلى تفرد به ، وحماد إمام ثقة . وقال البيهقى بعد تخريجه : وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما موقوفاً ثم أخرج من طريق عمرو ابن طلحة عن أسباط عن السدى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى « فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا » قال : تجلى منه مثل طرف الخنصر فجعل الجبل دكا . وأخرجه الحاكم وصححه . وأخرجه الطبرانى فى السنة من طريق عمرو بن محمد العنقزى عن أسباط ، ثم وجدت لحماد بن سلمة متابعاً عن ثابت ابن أنس - به وأخرجه ابن مردويه أيضاً من طريق شعيب بن عبد الحميد الطحان عن قررة بن عيسى عن الأعمش عن رجل عن أنس رضى الله عنه - به . وورد أيضاً من حديث ابن عمر أخرجه ابن مردويه من طريق المسيب بن شريك عن ابن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً - به ، انتهى كلام السيوطى .

قلت : ما نقل أنه درس فى كتبه فلا يصح ، وإنما نقله محمد بن شجاع

بن الثلجى . قال الذهبي في « الميزان » : ابن الثلجى ليس بمصدق على حماد وأمثاله وقد آثم .

قال الإمام أحمد : حدثنا خلف بن الوليد ثنا ابن المبارك وعلى ابن إسحاق أنبأنا ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من تمام العميضة للمريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو يده فيسأله كيف هو ، وتمام تحياتكم بينكم المصافحة . أورده ابن الجوزى في الموضوعات من طريق العميل : ثنا أحمد بن إبراهيم القرشي ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا عبد الأعلى بن محمد التاجر ثنا يحيى بن سعيد عن الزهرى عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من تمام العميضة أن تضع يدك على المريض وتقول : كيف أصبحت ؟ كيف أمسيت ؟ وأعله بعبد الأعلى ، ونقل عن العميل قال : عبد الأعلى يروى عن يحيى بن سعيد أحاديث مناكير لا يتابع عليها ولا أصول لها ، منها هذا الحديث . قال : وقد روى عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة . فذكر الحديث المذكور وقال : عبيد الله ليس بشيء وكذا شيخه .

قلت : حديث عبد الأعلى أخرجه ابن السنى في « عمل اليوم والليلة » . وحديث علي بن يزيد أخرجه الترمذى أيضاً قال : حدثنا سويد بن نصر نا عبد الله - يعنى ابن المبارك - فذكر الحديث المتكتم بتمامه وقال : إسناده ليس بالقوى ، ونقل عن البخارى أن عبيد الله بن زحر وكذا القاسم ثقتان ، لكن علي بن يزيد ضعيف .

قلت : قال ابن الجوزى : قاسم متروك . قال السيوطى : قاسم روى له الأربعة . وقال في « الميزان » : قد وثقه ابن معين من وجوه عنده . قال الجرجانى : كان خياراً فاضلاً أدرك أربعين من المهاجرين والأنصار . وقال الترمذى : ثقة . وقال يعقوب بن شيبه : منهم من يضعفه ، علي بن يزيد لم يتهم بالكذب . ومن ثم قال الحافظ العسقلانى في « فتح البارى » : حديث الترمذى بسنده لين .

وقال السيرطي : وله شواهد : قال الطبراني : ثنا أحمد بن المعلى
الدمشقي حدثنا هشام بن عمار ثنا معاوية بن يحيى الأذربلسي ثنا معاوية
ابن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله الزني عن أبي رهم
المدمعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن
من تمام عيادة المريض أن تضع يدك عليه وتساله كيف هو . وقال البيهقي في
سننه : أنبأنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو حامد بن بلال ثنا محمد ابن يحيى ثنا
أبو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن يزيد ثنا إسماعيل بن عبد الله عن أبي صالح عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال : عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
من أصحابه ورجع وأنا معه ، فقبض على يده ووضع يده على جبهته ، وكان
يرى ذلك من تمام عيادة المريض (١) . وأخرجه ابن السني من طريق أبي
المغيرة . وقال أبو يعلى : حدثنا زكريا نا هشيم عن الأعمش عن أبي الضحى
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا عاد مريضاً يضع يده على المسكان الذي يألم ثم يقول : باسم
الله لا بأس - رجاله موثوقون . وقال المروزي في الجنائز : حدثنا القواريري
ثنا سفيان بن حبيب ابن جريح عن عطاء قال : من تمام العيادة أن تضع
يدك على المريض - انتهى .

قلت : قال الحافظ العسقلاني : حديث أبي يعلى عن عائشة سنده حسن -
انتهى . ومن شواهد ما رواه البخاري في صحيحه من طريق الجعيد عن
عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها في شكواه الذي اشتكى بمكة وأن النبي
صلى الله عليه وسلم جاء يعوده ، قال سعد : ثم وضع يده على جبهته ثم مسح
وجهي وبطني ثم قال : اللهم أشف سعدا - الحديث .

وأما القطعة الثانية فلها شاهد من حديث ابن مسعود رواه الترمذي ،
قال : حدثنا أحمد بن عبده الضبي ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن سفيان عن
منصور عن رجل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

(١) وقال أيضاً العلامة السفاريني من تمام عيادة المريض عودته مرة أخرى لأنها سميت
عيادة من كثرة العود عنده . أه (ش) .

وسلم قال : من تمام التحية الأخذ باليد . قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم عن سفیان .

الحديث الثالث

قال الإمام أحمد : حدثنا روح ثنا مرزوق أبو عبد الله الشامي ثنا سعيد - رجل من أهل الشام - ثنا ثوبان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذ أصاب أحدكم الحمى - وإن الحمى قطعة من النار - فليطفئها عنه بالماء البارد وليستقبل نهراً جارياً يستقبل جريه بالماء فيقول « باسم الله ، اللهم أشف عبدك ، وصدق رسولك » بعد صلاة الفجر قبل طلوع الشمس فيغتمس فيه ثلاث نغمسات ثلاثة أيام ، فإن لم يبرأ فى ثلاث فخمس ، وإن لم يبرأ فى خمس فسبع ، فان لم يبرأ فى سبع فتسع فإنه لا يكاد يجاوز التسع بإذن الله عز وجل . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق هناد بن إبراهيم النسبى : ثنا بن إبراهيم : ثنا أبو الوفاء المسيب ابن محمد بن على القضاعى ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن على الجوهري المروزى ثنا يحيى بن ساسويه المروزى ثنا محمد بن النضر حدثنا ابن رجاء عن أبى طاهر عن مرزوق أبى عبد الله الحمصى عن ثوبان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : النيران ثلاث : نار تأكل وتشرب ، ونار تأكل ولا تشرب ، ونار تشرب ولا تأكل ، فأما النار التى تأكل وتشرب فجهنم ، وأما النار التى تأكل ولا تشرب فنار الدنيا ، وأما التى تشرب ولا تأكل فالحمى ، فإذا وجد أحدكم فليقم إلى برّ فليستق منها دلواً وليصبه عليه وليقل اللهم أشف عبدك وصدق رسولك ! يفعل ذلك ثلاث غدوات ، فإذا ذهبت وإلا يفعل سبع غدوات فإنها ستذهب إن شاء الله تعالى . قال ابن الجوزى : لا يصح ، فيه مجهولون وضعفاء ومنهم سلمة بن رجاء ليس بشيء - انتهى .

قلت : كذا وقع فى النسخة الموجودة عندى قوله : عن مرزوق أبى عبد الله الحمصى عن ثوبان ، ولم يذكر الوسطة بين مرزوق و ثوبان

وهو سعيد بن زرعة الحمصي ، فأما سقط « سعيد » من نسخة أو رواه كذلك فليُنظر ! وسلمة بن رجاء من رجال البخارى ، قال أبو حاتم : ما به بأس ، وقال أبو زرعة : صدوق . ومع هذا فقد أخرجه أحمد من طريق ليس فيه سلمة ، وحديث أحمد رواه الترمذى عن أحمد بن سعيد الأشقر المرابطى عن روح بن عباد - به ، وقال : حديث غريب : وفي بعض نسخ الترمذى : حسن غريب . وأخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » وقد عزاه السيوطى فى « جمع الجوامع » إلى الطبرانى فى « الكبير » والضياء المقدسى فى (كتاب المختارة) .

ومرزوق أبو عبدالله الحمصى وشيخه سعيد بن زرعة قيل : مجهولان . وقال الحافظ العسقلانى فى « التقریب » : إن مرزوقاً لا بأس به ، وقال فى سعيد : إنه مستور . وقال فى « فتح البارى » : إن سعيداً مختلف فيه . وقد ذكرهما ابن حبان فى الثقات . وقال السيوطى فى « النكت البديعات » : إن رجاله ثقات معروفون ، فهو على شرط الحسن ، قال : وله شاهد من مرسل منصور بن وهب المعافى ، ومن مرسل مكحول أخرجه سعيد بن منصور فى سننه .

الحديث الرابع

قال الإمام أحمد : حدثنا إسحاق بن يوسف ثنا أبو جناب عن زاذان عن جرير بن عبدالله رضى الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كأن هذا راكب إياكم يريد ، قال : فانتهى إلينا الرجل فسلم ، فرددنا عليه ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : من أين أقبلت ؟ قال : من أهلى وولدى وعشيرتى ، قال : فأين تريد ؟ قال : أريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ، فقد أصبته ، قال : يا رسول الله ! علمنى ما الإيمان ! قال : تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ، قال : أقررت ، قال : ثم إن بعيرة دخلت يده فى شبكة جرذان فهوى بعير وهوى الرجل فوقع على هامته فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على بالرجل ! قال : فوثب

إليه عمار بن ياسر وحذيفة فأقعداه فقالا : يا رسول الله ! قبض الرجل ، قال : فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما رأيكما إعراضى عن الرجل ؟ فإني رأيت ملكين يبدسان في فيه من ثمار الجنة ، فعلمت أنه مات جائعاً ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا والله من الذين قال الله عز وجل « الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون » قال : فاحتملناه إلى الماء فغسلناه وحنطناه وحملناه إلى القبر ، قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس على شفير القبر ، قال فقال : الحدوا ولا تشقروا ، فإن للحد لنا والشق لغيرنا .

وقال الإمام أحمد : حدثنا أسود بن عامر ثنا عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء عن ثابت عن زاذان عن جرير بن عبد الله البجلي رضى الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة فيمننا نحن نسير إذ رفع لنا شخص - فذكر نحوه ، إلا أنه قال : وقعت يد بكره في بعض تلك التي تحفر الجرذان ، وقال فيه : هذا من عمل قليلا وأجر كثيراً . وقال : حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن عمرو بن مرة عن زاذان عن بن عبد الله البجلي رضى الله عنه أن رجلا جاء فدخل في الإسلام ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه الإسلام وهو في مسيره ، فدخل خف بعيره في جحر يربوع فوقصه بعيره فمات ، فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : عمل قليلا وأجر كثيراً - قالها حماد ثلاثا ، الحمد لنا والشق لغيرنا . وقال . حدثنا عفان ثنا عبد الواحد ثنا الحجاج بن رطاة ثنا عثمان البجلي عن زاذان - فذكر الحديث . أورده ابن الجوزى في الموضوعات من طريق الخطيب قال : أنبأنا أبو محمد الحسن بن علي بن بشار السابورى ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا محمد بن الوليد الأندلسي ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن عبد الملك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن

(١) هكذا في الأصل ، ولعله : « رأيت زوجتي من الحور العين » كما في رواية جابر .

(٢) سورة ٦ آية ٨٢ .

عبدالله رضى الله عنهما قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم على لابل
أكلت نوى زينا نحن نسير في مسيرنا إذا نحن براكب مقبل ! فقال النبي صلى
الله عليه وسلم : أخال الرجل يريدكم ، فوقف ووقفنا فإذا بأعرابي على
قمرود له فقلنا : من أين أقبل الرجل ؟ فقال : أفبات من أهلى ومالى أريد
محمدأ ، فقلنا : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقال : يا رسول الله !
أعرض على الإسلام ، فقال : نشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ،
فقال : أقررت ، قال : ونؤمن بالجنة والنار والبعث والحساب ، فقال :
وأقررت ، فجعل لا يعرف شيئاً من شرائع الإسلام إلا قال : أقررت ، فبينما
نحن كذلك إذا وقعت يد بعيرة في شبكة فاذا البعير لجنبه وإذا الرجل لرأسه !
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أدركوا صاحبكم ، فابتدرناه فسبق
إليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان رضى الله عنهما فإذا الرجل قد مات !
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اغسلوا صاحبكم ، فغسلناه ورسول
و رسول الله صلى الله عليه وسلم معروض عنه وكفناه وصلى عليه النبي صلى الله
عليه وسلم ! فلما فرغنا قال النبي صلى الله عليه وسلم : هذا الذى تعب قليلا
ونعم طويلا ، هذا من الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ، قلنا : رأيناك
أعرضت عنه ونحن نغسله ، قال : إني أحسب أن صاحبكم مات جانعاً ،
إني رأيت زرجتيه من الحور العين وهما يدسان في فيه ثمار الجنة . قال ابن
الجوزى : لا يصح ، والحمل فيه على محمد بن عبدالمك الأنصارى الضمير
المدينى كان يضع الحديث .

قلت : جرير بن عبد الله رضى الله عنه وإن لم يتعرض له ابن الجوزى
لكن حكمه على المتن بالوضع يقتضى أن يكون جميع طرقه عنده موضوعاً .
وقد رد عليه الحافظ السيرطى وجعل حديث أحمد شاهداً له ، والطرق الثلاثة
التي رواها أحمد وإن كان فيها مقال لكن بعضها ، يقوى بعضها وله شاهد
عند ابن أبي حاتم في تفسيره والحكيم الترمذى في « نواذر الأصول » من
طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس . وأخرجه ابن أبي حاتم من مرسل بكر
بن سواده . وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره من مرسل إبراهيم التى كلاهما
باختصار . والطريق الثلاثة عند أحمد كلها تدور على زاذان أبى عمر السكندى ،
قال ابن معين : ثقة ، وقال ابن عدى : أحاديثه لا بأس بها . وقال الحافظ

العسقلاني في «التقريب» : إنه صدوق . قلت : وهو من رجال مسلم ، وقد روى عنه أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي ، قال يحيى وعثمان ابن سعيد والنسائي والدارقطني : إنه ضعيف . وقال يحيى بن معين مرة : ليس به بأس إلا أنه كان يدلّس . وكذا قال أبو نعيم . وقال يحيى مرة : هو صدوق . وقال الحافظ العسقلاني : ضعفه لكثرة تدليسه .

وأما الطريق الثالث فأورده من طريق الحجاج بن أرطاة من وجهين : أحدهما عن عمرو بن مرة وهو ثقة ، والثاني عن عثمان بن عمير البجلي أبي اليقظان الكوفي الأعمى وهو ضعيف ، لكن لم يتهم بالوضع ، أما الحجاج بن أرطاة فقد اختلفوا فيه ، قال العسقلاني : إنه صدوق لكن كثير التدليس ، وأما الطريق الثاني وهو طريق ثابت عن زاذان فلم أقف على حال رجاله ، وهذه الطرق تقوى بعضها بعضاً - والله أعلم .

الحديث الخامس

قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود اللؤلؤي قال : كان معاذ رضى الله عنه باليمن فارتفعوا إليه في يهودى مات وترك أخاه مسلماً . فقال معاذ : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورثه . وقال : حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة ثنى عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود قال : أتى معاذ رضى الله عنه يهودى وارثه مسلم فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - أو : قال - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورثه . أورده ابن الجوزى في الموضوعات من طريق الجوزقاني قال : أنبأنا أبو نصر الصواف أنبأنا أبو القاسم بن محمد الوراق ثنا أبو الحسين بن عثمان ثنا محمد بن الحسين ثنا القاسم الليث محمد بن المهاجر ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن عمرو بن كردى عن عبد الله بن بريدة عن يحيى ابن يعمر عن أبي الأسود عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يورث المسلم من الكافر ويقول : سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول : الإسلام يزيد ولا ينقص . قال ابن الجوزى :
إنه باطل ، والمتهم به محمد بن المهاجر .

قلت : قال السيوطى فى « اللآلىء » : إن محمد بن المهاجر برىء منه ،
فقد أخرج الطبرانى ثنا داود بن محمد بن صالح المروزى ثنا إبراهيم ابن
الحجاج الشامى ثنا حماد بن سلمة — به . وأخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده :
ثنا شعبة عن عمرو بن أبى حكيم عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن
أبى الأسود الدئلى عن معاذ بن جبل — به . وأخرجه أحمد فى مسنده : ثنا
محمد بن جعفر ثنا شعبة — به . وأخرجه الحاكم وصححه ، ولم يتعبه الذهبى —
انتهى . وأخرجه أبو داود السجستانى فى سننه من وجهين قال : حدثنا
مسدد ثنا عبد الوارث عن عمرو بن أبى حكيم الواسطى ثنا عبدالله بن بريدة
أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهودى ومسلم فورث المسلم منهما .
وقال : حدثنى أبو الأسود أن رجلا حدثه أن معاذ رضى الله عنه قال :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الإسلام يزيد ولا ينقص ،
فورث المسلم ، وقال : حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو
بن أبى حكيم عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدئلى
أن معاذ رضى الله عنه أتى بميراث يهودى وأنه مسلم — بمعناه ، انتهى .

قلت^{١٤} : قد سكت أبو داود على هذا الحديث فهو عنده صالح ، وظهر
من روايته أن أبا الأسود إنما روى عنه بواسطة ، ومن ثم قال الحافظ العسقلانى
فى « فتح البارى » : إنه تعقب الحاكم تصحيحه بأن فيه انقطاعاً بين أبى الأسود
ومعاذ لكن سماعه منه ممكن ، قال : وقد زعم الجوزقانى أنه باطل وهو
مجازفة ، قال : وقال القرطبى فى « المفهم » : هو كلام يحكى ولا يروى —
كذا قال ، وقد رواه من قدمت ذكره ، فكأنه ما وقف على ذلك — انتهى .
وقال فى « تسديد القوس » بعد ما ذكر حديث معاذ : وفى الباب عن ابن
مسعود وابن هريرة — انتهى .

قلت : وله شاهد من حديث عائذ بن عمرو المزنى رضى الله عنه أنه
صلى الله عليه وسلم قال : الإسلام يعلو ولا يعلى . رواه الدارقطنى ومحمد
بن هارون الرويانى فى مسنده . قال الحافظ العسقلانى فى « الفتح » سنده

حسن هـ وأورده البخارى فى كتاب الجنائز من صحيحه فى باب « إذا أسلم الصبى فمات هل يصلى عليه » تعليقاً . ورواه أبو يعلى الخليلي فى فوائده وزاد فى أوله قصة وهى : أن عائذ بن عمرو جاء يوم الفتح مع أبى سفيان بن حرب فقاتل الصحابة : هذا أبو سفيان وعائذ بن عمرو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا عائذ بن عمرو وأبو سفيان الإسلام أعز من ذلك ، الإسلام يعاين ولا يعلى . وأخرج أحمد بن منيع بسند قوى عن معاذ رضى الله عنه أنه كان يورث المسلم من الكافر بغير عكس . وأخرج مسدد عنه أن أخوين اختصما إليه مسلم ويهودى مات أبوهما يهوديا فخار ابنه اليهودى ماله ، فنازعه المسلم ، فورث معاذ المسلم .

تنبه : عمرو بن كردى الذى روى عن ابن بريدة هو عمرو بن أبى حكيم الواسطى أبو سعيد ، يقال : مولى لآل الزبير ، وقال ابن حبان : مولى الأزرد ، روى عن عكرمة وابن بريدة وابن مجلز ، روى عنه خالد الخذاء وشعبة ، فأما شعبة فيقول : ثنا عمرو بن أبى حكيم ، وأما خالد الخذاء فيقول : عمرو بن كردى ، قال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال العسقلانى فى « التقریب » : إنه ثقة . ولحديث معاذ هذا طريق آخر رواه الدارقطنى : ثنا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوى ثنا عبد المنعم ابن أحمد ثنا عمار بن مطرف ثنا حماد بن خالد الخذاء عن عمرو بن كردى عن عبد الله بن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدئلى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإيمان يزيد وينقص . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الدارقطنى وقال : عمار منكر الحديث وأحاديثه بواطيل ، وتعقبه السيوطى فى « التذكرة » بأن لا مدخل لعمار فى هذا الحديث فقد أخرجه أحمد وأبو داود من وجه آخر جيد عن معاذ ، وسكت عليه أبو داود ، فهو صالح عنده ، وله شواهد ، أخرجه البيهقى فى « شعب الإيمان » عن أبى هريرة وابن عباس وأبى الدرداء رضى الله عنهم مرفوعاً - انتهى .

قلت : لفظ حديث معاذ رضى الله عنه عند أحمد وأبى داود : الإسلام يزيد ولا ينقص - بزيادة « لا » النافية على « ينقص » وكأن الراوى وهم فى هذه الرواية : يزيد وينقص . نعم ، روى ابن النجار عن عبد الله بن أبى أرنؤ

والدليمي في «مسند الفردوس» عن أبي هريرة مرفوعاً : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص . وزاد في رواية أبي هريرة فمن قال غير ذلك فهو مبتدع . والحديثان ضعيفان - والله أعلم .

الحديث السادس

قال الإمام أحمد : حدثنا موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن حسان بن مغيص بن ظبيان عن رجل من جناب عن مالك بن عتاهية رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا لقيتم عشاراً فاقتلوه . وقال : حدثنا قتيبة بن سعيد بهذا الحديث يعني عن ابن لهيعة وقصر عن بعض الإسناد وقال : يعني بذلك الصدقة يأخذها على غير حقها - انتهى . والمراد ببعض الإسناد أنه لم يذكر مغيصاً ولا عبد الرحمن بن حسان . وكذا رواه البغوي عن إبراهيم بن سعيد الجوهري وغيره عن موسى بن داود وقال في آخره : يعني عشار المشركين . وأخرجه ابن منده من طريق مكى بن إبراهيم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن مغيص بن ظبيان عن عبد الرحمن بن حسان عن رجل من جناب عن مالك بن عتابة - به فقدم مغيصاً في السند على عبد الرحمن . وكذا أورده ابن أبي حشمة عن محمد بن معاوية عن ابن لهيعة . وأخرجه ابن شاهين من طريق ابن أبي حشمة ومن طريق أخرى عن ابن لهيعة كذلك . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق محمد بن ناصر : أنبأنا عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده ثنا أبي أنبأنا عبد الله بن محمد بن الحارث البخاري ثنا حمدان بن ذى النون البلخي ... عن مالك بن عتاهية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لقيتم عشاراً فاقتلوه . قال : إنه موضوع ، فيه مجاهيل . وقد رواه قتيبة عن ابن لهيعة فلم يذكر مغيصاً ولا عبد الرحمن بن حسان ، وابن لهيعة ذاهب الحديث . قلت : تعقبه الجلال في «النكت» بأنه أخرجه أحمد في مسنده والبخاري في تاريخه والطبراني بسند رجاله معروفون ، وفيه ابن لهيعة وهو من رجال مسلم في المتابعات ، وفيه كلام كثير ، والصواب أنه حسن الحديث - انتهى .

الحديث السابع

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثنا أبي ثنا عبد الله بن محمد وسمعته
أنا من عبد الله بن محمد بن شيبه ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن
سليمان بن عمرو بن الأحوص قال أخبرني رب هذا الدار أبو هلال قال :
سمعت أبا برزة رضى الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فسمع رجلين يتغنيان وأحدهما يجيب الآخر وهو يقول :

لا يزال حواى (٢) تلوح عظامه روى الحر (٣) عنه أن يحن فيقبرا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم : من هما ؟ قال فقالوا : فلان وفلان قال فقال
النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم أركسهما ركساً ودعهما إلى النار دعا !
أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أبي يعلى : ثنا على بن المنذر
ثنا ابن فضيل ثنا يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو ابن الأحوص
عن أبي برزة رضى الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع
صوت غناء فقال : انظروا ما هذا ؟ فصعدت فنظرت فإذا معاوية وعمرو
بن العاص يتغنيان ! فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اللهم
أركسهما فى الفتنة ركساً ! اللهم دعهما إلى النار دعا ! قال ابن الجوزى :
لا يصح ، يزيد بن أبي زياد كان يلحن بآخرة فيتلقن .

قلت : يزيد بن أبي زياد احتج به الأربعة ، وروى له مسلم مقروناً ،
وقد مر عن الحافظ العسقلانى أنه قال : يزيد وإن ضعفه بعضهم من قبل
حفظه فلا يلزم أن كل ما يحدث به موضوع . قال الجلال السيوطى : ما قاله
ابن الجوزى لا يقتضى الوضع . قال : وله شاهد من حديث ابن عباس
رضى الله عنهما رواه الطبرانى فى « الكبير » : حدثنا أحمد بن على ابن الجارود
الأصبهاني ثنا عبد الله بن عباد عن سعيد الكندى حدثنا عيسى بن الأسود
النخعى عن ليث عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : سمع النبي
صلى الله عليه وسلم صوت رجلين - وساق نحو سباق أحمد وسمى الرجلين :

معاوية وعمرو بن العاص . ورواه ابن قانع في معجمه : حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ثنا عبدالله ابن عمر ثنا سعيد أبو العباس التيمي ثنا سيف بن عمر ثنى أبو عمر مولى إبراهيم بن طلحة عن زيد بن أسلم عن صالح شقران رضى الله عنه قال : بينما نحن ليلة في سفر إذ سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوتاً - فذكر الحديث وسمى الرجلين : معاوية بن رافع وعمرو بن رفاعه ، وقال في آخر الحديث : فمات عمرو بن رفاعه قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم من السفر . قال الجلال : هذه الرواية أزلت الإشكال وبينت أن الوهم وقع في الحديث في لفظه واحدة وهى قوله : ابن العاص ، وإنما هو ابن رفاعه أحد المنافقين ، وكذلك معاوية بن رافع أحد المنافقين - انتهى .

الحديث الثامن

قال الإمام أحمد : حدثنا ابن نمير أنبأنا اسماعيل ويعلى بن عبيد قالوا ثنا إسماعيل عن نفيح عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أحد يوم القيامة غنى ولا فقير إلا ود إنما كان أوتى من الدنيا قوتاً - قال يعلى : في الدنيا . رواه ابن ماجه : حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير نا أبى ويعلى عن اسماعيل بن أبى خالد عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من غنى ولا فقير إلا ود يوم القيامة أنه يؤتى من الدنيا قوتاً رواه أيضاً عبد بن حميد وأبو نعيم في « الحلية » . أورده ابن الجوزى في الموضوعات من طريق ابن حبان : حدثنا عبد الكريم بن عمر الخطابي ثنا أحمد بن يونس بن المسيب ثنا يعلى بن عبيد ثنا إسماعيل بن أبى خالد عن نفيح عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم من أحد غنى ولا فقير إلا يود يوم القيامة أنه أوتى في الدنيا قوتاً . قال : نفيح - يعنى ابن الحارث - أبو داود اعنى مترو .

قلت : رماه بعضهم بالوضع وبعضهم بأنه متروك وبعضهم بأنه ليس بشئ وبعضهم بأنه ضعيف . وذكره ابن حبان في « كتاب الثقات » وقال في « كتاب الضعفاء » : يروى عن الثقات الموضوعات - انتهى . فلا يحكم على حديثه بالوضع نظراً لذلك . وله شاهد من حديث ابن مسعود رضى الله عنه عند الخطيب قال : أنبأنا عبد الملك بن محمد بن عبدالله الواعظ أنبأنا عبد الباقي بن قانع ثنا عمر بن إبراهيم الحافظ ثنا أحمد بن إبراهيم القطيعي

ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن يسار عن أبي وائل عن عبد الله رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أحد إلا وهو يتمنى يوم القيامة أنه كان يأكل في الدنيا قوتاً . وقال أبو نعيم : حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي سزلى ثنا عبد الله بن محمد العبسي ثنا عباد بن العوام - به ، فذكره موقوفاً .

الحديث التاسع

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثني يحيى بن عثمان - يعنى الحربى - أبو زكريا حدثنا إسماعيل بن عياش عن رجل قد سماه عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصبحة تمنع الرزق . وقال حدثني إبراهيم (١) الترمذى ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصبحة تمنع الرزق . وهذا الحديث أخرجه البيهقى أيضاً فى « الشعب » وقال : رواه مسلمة بن علي عن ابن عياش عن رجل هو ابن أبي فروة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعاً ، وقال : خلط (١) ابن أبي فروة فى إسناده - انتهى . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا الحسين بن أحمد ابن منصور وسجادة ثنا يحيى بن عثمان ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه مرفوعاً - به . وقال ابن أبي فروة : إسحاق متروك .

قلت : ابن أبي فروة هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموى مولا هم المدنى ، روى له أبو داود والترمذى ، تكلموا فيه لكن لم يتهم بالكذب نعم له مناكير . وعد ابن عدى هذا الحديث من مناكيره ، وكونه منكراً لا يستلزم أن يكون موضوعاً . وقال السيوطى : والحديث له طريق أخرى .

(١) أبو إبراهيم .

(١) غلط .

قال أبو نعيم في « الحلية » : حدثنا عبد الله بن محمد ابن جعفر ثنا الحسن بن علي بن نصر الطوسي ثنا محمد بن أسلم ثنا حسين ابن الوليد ثنا سليمان بن أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان رضى الله عنه مرفوعاً : إن الصبحة تمنع الرزق . قال : وله شواهد ، أخرج الديلمي من طريق أصبغ بن نباتة عن أنس مرفوعاً : لا تنهوا عن طلب أرزاقكم فيما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس . قال : فسئل أنس رضى الله عنه عن معنى هذا الحديث فقال : يسبح ويكبر ويستغفر سبعين مرة ، فعند ذلك ينزل الرزق . وروى البيهقي في « الشعب » من طريق عبد الملك بن هارون بن عنبرة عن أبيه عن جده عن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم قالت : مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مضطجته فحركني برجله وقال : يا بنيمة ! قومي وأشهدى رزق ربك ولا تكوني من الغافلين ، فإن الله تعالى يقسم أرزاق الله ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس . قال البيهقي : سنده ضعيف . ورواه من طريق أخرى عن عبد الملك بن عنبرة عن أبيه عن جده عن علي رضى الله عنه قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة - علي أبيها وعليها الصلاة والسلام - بعد أن صلى الصبح وهي نائمة - فذكر معناه . وذكر السيوطي آثاراً تشهد لذلك .

تبييه : إنما أدرجنا حديث زوائد المسند من جملة أحاديث المسند تبعاً للحافظ العسقلاني فإنه عده من جملة أحاديث المسند ، وكذا هو أورد أحاديث الزوائد في أطراف المسند .

الحديث العاشر

قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة وحجاج عن شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت حبة العرنى قال سمعت علياً رضى الله عنه يقول : أنا أول رجل صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : : حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم حدثنا يحيى بن سلمة - يعنى ابن كهيل - قال سمعت أبى يحدث عن حبة العرنى قال : رأيت علياً رضى الله عنه ضحك على المنبر - فذكر قصة لأبيه - ثم قال : اللؤم ! لا أعرف أن عبداً لك من هذه الأمة قبلى غير نبيك صلى الله عليه وسلم - ثلاث مرار ،

لقد صليت قبل أن يصلى الناس سبعا . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق محمد بن عبد الباقي الزرار : أنبأنا إبراهيم بن عمر البرمكى أنبأنا أبو محمد بن ماسى ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق ثنا إسماعيل بن إبراهيم ابن بسام سمعت شعيب بن صفوان عن أجلاح عن سلمة بن كهيل عن جوين عن على رضى الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبده رجل من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين . قال : الأجلاح منكر الحديث ، وحة واه فى الحديث غال فى التشيع .

قلت : هذا لا يقتضى أن يكون حديثه موضوعاً . قال السيوطى : الأجلاح روى له الأربعة ووثقه ابن معين والعجلي . وقال أبو حاتم : ليس بالقوى . وقال النسائى : ضعيف . وقال ابن عدى : شيعى صدوق . وحة ضعفه الأكثر ، وقال العجلي : تابعى ثقة . وقال الطبرانى : يقال : له رؤية . وقال ابن عدى : ما رأيت له منكراً قد جاوز الحد .

والحديث أخرجه الحاكم : حدثنا أبو عمر الزاهد ثنا محمد بن هشام المروزى ثنا أبو إبراهيم (١) الترمذى ثنا شعيب بن صفوان - به . قال : وتعقبه الذهبي فى « تلخيص المستدرک » بأن خديجة وأبا بكر وبلا لا وزيدا رضى الله عنهم آمنوا أول ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم وعبادوا الله معه . قال : يعنى الذهبي : ولعل السمع أخطأ ، ويكون على رضى الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله صلى الله عليه وسلم ولى سبع سنين ، ولم يضبط الراوى ما سمع . وقال الطبرانى فى « الأوسط » : حدثنا أحمد ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي ثنا عمرو بن هاشم الجنبى عن الأجلاح عن سلمة بن كهيل عن حبة ابن جوين العرنى عن على رضى الله عنه أنه قال : اللهم ! إنك تعلم أنه لم يعبدك أحد من هذه الأمة قبلى ، ولقد عبدتك قبل أن يعبدك أحد من هذه الأمة ست سنين - انتهت عبارة السيوطى .

قلت : ما تعقب به الذهبي إنما يتوجه على من رواه من طريق الأجلاح ، وأما ما رواه الإمام أحمد فلا يتوجه عليه ذلك . فإن قوله « سبعا » يمكن أن

يكون المراد به «سبعة أيام» ، ولا مانع من أن يتقدم إسلام علي رضي الله عنه على غيره بسبعة أيام عند من يقول : إنه أول الناس إسلاماً ، وعلى هذا فالحديث من قسم المعلول لا الموضوع والله أعلم .

الحديث الحادى عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالنا ثنا سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن أبيها قال عبد الرحمن : حسين بن علي رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للسائل حق وإن جاء على فرس . ورواه أبو داود : حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان - به ، وسكت عليه أبو داود فهو عنده صالح . وأخرج أبو يعلى : حدثنا أبو خيثمة نا وكيع نا سفيان - به . وأخرجه الضياء المقدسى أيضاً فى كتابه « المختارة » . وأورد ابن الجوزى هذا الحديث فى الموضوعات بغير سند وقال : نقلت من خط القاضى أبى يعلى قال نقلت من خط أبى حفص البرمكى قال سمعت أبا بكر أحمد بن محمد الصيدلانى يقول سمعت أبا بكر المروزى يقول سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يقول : أربعة أحاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأسواق ليس لها أصل - فذكر منها هذا الحديث .

قلت : نقل الحافظ السيوطى فى « اللآلى » عن الحافظ أبى الفضل العراقى فى نكته على ابن الصلاح قال : لا يصح هذا الكلام عن أحمد ، فإنه قد أُخرج الحديث المذكور فى مسنده عن الحسين ، قال : وهو إسناد جيد ورجاله ثقات - انتهى . وكذا جزم بصحته غير واحد ، لكن قال ابن عبد البر : إنه ليس بقوى - انتهى .

قلت : فى سنده يعلى بن أبى يحيى ، قال أبو حاتم : مجهول ، ووثقه ابن حبان . وروى أبو داود حدثنا محمد بن رافع نا يحيى بن آدم نا زهير عن شيخ قال : رأيت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن أبيها عن علي رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم - مثله . وفيه راو لم يسم . وقد رواه إسحاق بن راهوية من طريق فاطمة عن جدتها فاطمة الكبرى على أبيها

وعليها الصلاة والسلام . وقد جعل بعضهم هذا الاضطراب سبب الضعف ، وليس ذلك بقادح ، فإن الحسين رضى الله عنه من صغار الصحابة ، وربما يثبت الوساطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما أسقطه فيكون من مراسيل الصحابة . وله شاهد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه ابن عدى من رواية إبراهيم بن يزيد عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما - به مرفوعاً . ومن حديث الهرماس أخرجه الطبراني من رواية عثمان بن فائد عن عكرمة بن عمار عن الهرماس بن زياد عن النبي صلى الله عليه وسلم - به . وعثمان ضعيف . ورواه الإمام مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أعطوا السائل وإن جاء على فرس . وهذا شاهد قوى لحديث يعلى . وقد وصله ابن عدى من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه ولكن عبدالله بن زيد ضعيف ، ورواه أيضاً من طريق عمر بن يزيد المدائني عن عطاء عن أبي هريرة ، وعمر أيضاً ضعيف . ورواه الدارقطني في الأفراد من طريق الحسن بن علي الهاشمي عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً : لا يمنع أحدكم السائل أن يعطيه وإن كان في يده قلباً من ذهب . وقال : تفرد به الحسن عن الأعرج - انتهى . والحسن ضعيف . وهو في «مسند الفردوس» أيضاً . وبالجملة لا شك في صحته نظراً إلى مجموع طرقه - والله أعلم .

الحديث الثاني عشر

حديث ثوبان رضى الله عنه في النهي عن التأمير ، أورد ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا هيبيل (١) بن محمد ثنا عبدالله بن عبد الجيار الخبائري ثنا سعيد بن سنان ثني راشد بن سعد عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسكن الكفور ، فإن ساكن الكفور كساكن القبور : ولا تؤمرن على عشرة فإن من تأمر على عشرة جاء يوم القيامة مغلولة يدها إلى عنقه فكه الحق أو أوبقه الظلم . قال : لا يصح ، سعيد بن سنان متروك .

قلت : سعيد بن سنان من رجال ابن ماجة . قال أحمد : ضعيف ، وقال يحيى ليس بثقة ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى : متروك ، لكن له طريقاً أخرى فيبرأ سعيد ابن سنان من عهده . والجملة الأخيرة أخرجها الإمام أحمد قال : حدثنا أبو النعمان ثنا إسماعيل بن عياش عن يزيد بن أبي مالك عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة رضى الله عنه قال : ما من رجل يلى أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أنى الله عز وجل مغلولاً إلى عنقه فكفه بره أو أوبقه (١) إثمه . قال الحافظ المنذرى فى « الترغيب والترهيب » : رواه ثقات إلا يزيد بن أبي مالك ، وقال فى ترجمة يزيد بن أبي مالك الدمشقى : إنه ثقة ، وقال بعضهم لين . وقال الحافظ الهيثمى : يزيد بن أبي مالك وثقة ابن حبان وغيره . وبقيّة رجاله ثقات . وقد رمز السيوطى فى : « الجامع الصغير » أنه حسن .

قلت : إسماعيل بن عياش ثقة ثبت فى أهل الشام ، وشيخه يزيد شامى ، وله شواهد من رواية عدة من الصحابة . قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى عن رجل عن سعد بن عبادة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما من أمير عشرة إلا أتى الله تعالى مغلولاً يوم القيامة ! لا يطلقه إلا العدل . وأخرج عبد الله فى زوائده : حدثنا خلف بن الوليد ثنا خالد عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن قائد عن رجل عن سعد بن عبادة رضى الله عنه قال سمعت غير مرة ولا مرتين يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أمير عشرة إلا يؤتى يوم القيامة مغلولاً لا يفكّه من ذلك الغل إلا العدل . وقال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال : : ثنا سعيد عن أبي هريرة قال وسمعت أبي يحدث عن أبي هريرة . قال أحمد : وقلت ليحيى : كلاهما عى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قال ما من أمير عشرة إلا يؤتى يوم القيامة مغلولاً ! لا يفكّه إلا العدل أو يوبقه الجور ، رجاله رجال الصحيح . وروى الحاكم أيضاً عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعاً :

ما من أحد يؤمر على عشرة فصاعداً إلا جاء يوم القيامة في الأصفاد والأغلال حتى يفكه عدله أو يوبقه جوره . صححه الحاكم وأقره الذهبي وغيره . ورواه عنه الزار والطبراني في « الأوسط » والبيهقي في « الشعب » والخطيب في رواة مالك وأبو العباس السراج في مسنده بطرق مختلفة . قال الحافظ المنذرى : رجال الزار رجال الصحيح . ورواه الحاكم في « الكنى » عن كعب بن عجرة نحوه مرفوعاً . ورواه الطبراني في « الأوسط » عن ابن عباس من وجهين ، وعن بريدة وأبي الدرداء رضى الله عنهم مرفوعاً .

وأما الجملة الأولى وهو قوله « لا تسكن الكفور » فلم يروه الإمام أحمد ، لكن رواه البخارى في « الأدب المفرد » ، قال : حدثنا أحمد بن عاصم ثنا حيوة ثنا بقية ثنى صفوان قال سمعت راشد بن سعد يقول سمعت ثوبان رضى الله عنه يقول : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسكنو الكفور ، فإن ساكن الكفور كساكن القبور - وقال : قال أحمد : الكفور القرى . وقال : حدثنا إسحاق ثنا بقية ثنى صفوان قال سمعت راشد بن سعد ثوبان رضى الله عنه قال : قال لى النبي صلى الله عليه وسلم : يا ثوبان ! لا تسكن الكفور ، فان ساكن الكفور كساكن القبور .

قلت : بقية هو ابن الوليد ، وصفوان هو ابن عمرو الكسكى ، رمز السيوطى في « الجامع الصغير » لحسنه ، وتعقبه عبد الرؤف المناوى ، وأعله ببقية وراشد بن سعد .

قلت : بقية من الحفاظ الأعلام ثقة عند الجمهور لكنه مدلس (١) . قال النسائى وغيره : إذا قال « ثنا » و « نا » فهو ثقة ، وإذا قال « عن » فليس بحجة . وقال غير واحد من الأئمة : إنه ثقة إذا روى عن الثقات . وقال ابن عدى : إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت - انتهى . وها هنا شيخه صفوان بن عمرو ثقة من أهل خص ، ورواه بلفظ التحديث . وأما راشد بن سعد وثقة ابن معين وأبو حاتم وابن سعد . وقال أحمد : لا بأس به .

(١) قال أحدهم : أحاديث بقية ليست ببقية فكان منها على تقية (ش) .

وقال الدارقطني : يعتبر به ، لا بأس به . قال الذهبي في « الميزان » : وشذ ابن حزم فقال : ضعيف - انتهى . وقد روى البيهقي في « الشعب » أبو نعيم في « الحلية » والطبراني في « الأوسط » حديث ثوبان رضي الله عنه بالجملة معاً بأسانيد ليس فيها سعيد بن سنان - والله أعلم .

تنبيهه : قال الحافظ السيوطي في « اللآلئ » في باب الابتداء : وأعلم أنه جرت عادة الحفاظ كالحاكم وابن حبان والعقيلي وغيرهم أنهم يحكمون على حديث بالبطلان من حيثية سند مخصوص لكون راوية اختلف في ذلك السند لذلك المتن ويكون ذلك المتن معروفاً من وجه آخر ، ويذكررون ذلك في ترجمة ذلك الراوي يجرحونه به ، فيغتر ابن الجوزي بذلك ويحكم على المتن بالوضع مطلقاً ويورده في كتاب الموضوعات ، وليس هذا بلائق ، وقد عاب عليه الناس ذلك آخرهم الحافظ ابن حجر - انتهى . وإنما نبهنا على ذلك لما نذكر أحاديث من هذا القبيل .

الحديث الثالث عشر

حديث أنس رضي الله عنه : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا فلان ! فعلت كذا وكذا ؟ قال : لا والله الذي لا إله إلا هو ! ما فعلته ، والنبي صلى الله عليه وسلم يعلم أنه فعله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كفر الله ذنبك بصدقك بلا إله إلا هو . أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا علي بن القاسم ثنا طالوت ثنا الحارث أبو قدامة ثنا ثابت البناتي عن أنس رضي الله عنه - به ، وقال : أبو قدامة ليس بشيء .

قلت : الحارث بن عبيد أبو قدامة روى له مسلم وأبو داود والترمذي ولم يتهم بالوضع . قال ابن مهدي : ما رأيت إلا خيراً وقال أحمد : مضطرب الحديث . وقال ابن معين : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء وقال النسائي وغيره : ليس بالقوي . وقال ابن حبان : كان ممن كثر وهمه . وقال الحافظ العسقلاني في « التقریب » : صدوق يخطيء - انتهى . وهذه الصيغة لا تقتضي أن يحكم على حديثه بالوضع . وقد أخرجه عبد بن حميد في مسنده عن مسلم ابن إبراهيم عن الحارث بن عبيد - به . وأخرجه البيهقي في سننه وقال :

ليس بالقوى . وقال أحمد : حدثنا عفان حدثنا حماد — يعنى ابن سلمة — نا (١) ثابت عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : فعلت كذا وكذا ؟ قال : لا والذى لا إله إلا هو ! ما فعلت ، فقال له جبرئيل عليه السلام : قد فعل ولكن قد غفر له بقول « لا إله إلا هو » . قال حماد : لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينهما رجل — يعنى ثابتاً . أخرجه البيهقى أيضاً . وقال أحمد : حدثنا حسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدعى البينة ، فلم يكن له بينة فاستحلف المطلوب ، فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت قد فعلت ولكن غفر لك باخلاصك قول « لا إله إلا هو » . وقال أحمد : حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة — فذكر مثله . وقال أحمد : حدثنا حسن ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم — بمثله ، إلا أنه قال : أخبرنى جبرئيل عليه السلام أنك قد فعلت ولكن الله غفر لك . وقال أحمد : حدثنا أسود بن عامر ثنا شريك عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى الأعرج عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : اختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلان فوقعت اليمين على أحدهما ، فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ما له عنده (٢) شىء ، قال : فنزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنه كاذب ، إن له عنده حقه ، فأمره أن يعطيه حقه وكفارة يمينه معرفته أن لا إله إلا الله — أو شهادته . وقال أحمد : حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شريك عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى الأعرج عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : اختصم رجلان فدارت اليمين على أحدهما فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ما له عليه حق ، فنزل جبرئيل عليه السلام فقال : مره فليعطه حقه ، فان الحق قبله وهو كاذب ، وكفارة

(١) أنا .

(٢) عندى .

يمينه معرفته بالله أنه لا إله إلا هو أو شهادته أنه لا إله إلا هو . وروى أبو داود : حدثنا موسى بن إسماعيل نا حماد - فذكر مثل حديث حسن ابن موسى وسكت عليه ، فهو عنده صالح ورجال سنده ثقات . قال البيهقي : إن كان صحيحاً فالمقصود منه البيان أن الذنب وإن عظم لم يكن موجباً للنار متى ما صحت العقيدة وكان ممن سبقت له المغفرة ، وقال ، ليس هذا التعيين لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم انتهى .

قلت : ويحتمل أن الرجل كان كافراً أو منافقاً فأخلص التوحيد فقبل ذلك منه وجب ما كان قبله من المعاصي ، فلما خفي التأويل على ابن الجوزي حكم بوضعه - والله أعلم .

الحديث الرابع عشر

حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هذه الآية « وفرش مرفوعة * (١) » قال : غلظ كل فراش منها ما بين السماء والأرض . أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الخطيب : حدثنا أحمد بن أبي جعفر ثنا عبدالله بن محمد بن سنان ثنا جعفر ابن جبر ثنا أبي عن الحسن عن أبي هريرة رضى الله عنه - به ، قال : لا يصح جبر وابنه متروكان ، والمتهم به عبدالله بن محمد بن سنان ، قال ابن حبان : يضع الحديث ويقبله ويسرقه .

قلت : أخرجه الإمام أحمد من وجه يصح قال : حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « وفرش مرفوعة * » والذى نفسى بيده ! أن ارتفاعها كما بين السماء والأرض ، وأن ما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام . وأخرج الترمذى : حدثنا أبو كريب ثنا رشدين بن سعد عن عمرو ابن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم - به نحوه . قال الترمذى : هذا حديث

حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين . قال السيوطي : وقد رأيت من حديث غيره عند أحمد ، فلو رأى الترمذي طريق أحمد أيضاً لصححه ، قال : وقد صححه ابن حبان فأخرجه في صحيحه من طريق ابن لهيعة ، وصححه انبياء المقدسي فأخرجه في « المختارة » من طريق رشدين ، قال : وأخرجه أيضاً النسائي والبيهقي في البعث — انتهى .

قلت : دراج ضعفه أبو حاتم والدارقطني ، ووثقه يحيى بن معين وعلى بن المديني وغيرهما ، وصحح حديثه عن أبي الهيثم الترمذي ، واحتج به ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وغيرهم . وأما رشدين فتكلموا فيه لكن قال أحمد : ليس به بأس في الرقائق ، وقال أيضاً : أرجو أنه صالح الحديث . وحسن له الترمذي .

الحديث الخامس عشر

إن الله يبعث المتكبرين يوم القيامة في صور الذر لهوانهم على الله . تطوهم الجن والإنس والدواب بأرجلها حتى يقضى الله بين عباده فيدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، ويعذبون يوم القيامة في وادي جهنم . أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا ابن أبي سويد ثنا شيبان ثنا الحسن بن دينار عن الحصيب بن جحدر عن عمران بن سليمان عن عوف بن مالك الأشجعي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم — فذكره . قال ابن الجوزي : الحصيب متروك وكذا الحسن — انتهى .

قلت : قد أخرجه الإمام أحمد من وجه آخر قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان ثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الناس ، يعلوهم كل شيء من الصغار حتى يدخلون سحنا في جهنم يقال له « بواس » . تعلوهم نار الأنبار ، يسقون من طينة الخبال عصاراة أهل النار . وأخرج الترمذي عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن محمد بن عجلان — به وحسنه . وأخرج النسائي أيضاً عن سويد — به . وله شاهد من حديث جابر

بن عبدالله رضى الله عنهما عند البزار وأبى هريرة رضى الله عنه عند البزار وأبى القاسم بن صصرى فى أماليه .

الحديث السادس عشر

حديث أبى برزة رضى الله عنه قال : لو لم يبق من أجلى إلا يوم واحد للقيت الله بزوجة ، فىنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شراركم عزابكم . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا عمر بن سنان ثنا أبو يوسف محمد بن أحمد الرقى ثنا خالد بن إسماعيل عن عبيد الله بن عمر عن صالح مولى التوأمة عن أبى برزة رضى الله عنه — به ه قال : صالح مجروح ، وخالد يضع .

قلت : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق ثنا محمد بن راشد عن مكحول عن رجل عن أبى ذر رضى الله عنه قال : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له « عكاف بن بسر التميمى » فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : يا عكاف ! هل لك من زوجة ؟ قال : لا — الحديث ، وفيه : أنه صلى الله عليه وسلم قال : إن سنتنا النكاح ، شراركم عزابكم ، وأرذال موتاكم عزابكم — الحديث . ورجاله ثقات إلا أن فيه رجلا لم يسم . وقد أخرجه عبد الرزاق فى « غصيف بن الحارث » . وقال الحافظ العسقلانى فى « أطراف المسند » الرجل المبهم هو غصيف بن الحارث ، سماه محمد بن أبى السرى عن عبد الرزاق ، وذكره ابن مندة فى « المعرفة » عنه ، وللحديث طرق غير هذه — انتهى . وله شاهد عند الطبرانى رواه فى مسند الشاميين والعقلى من طريق برد بن سيار عن مكحول عن عطية بن بسر عن عكاف بن وداعة — فذكر الحديث بطوله . ورواه أبو يعلى وابن مندة من طريق بقرية عن معاوية بن يحيى عن سليمان بن موسى عن مكحول عن غصيف بن الحارث عن عطية ابن بسر المازنى قال : جاء عكاف بن وداعة الهلالى — الحديث . وفيه بقرية رواه بالعنعنة ومعاوية وهو الصدقى ضعيف ، وهكذا رواه ابن السكن من طريق بقرية بهذا الإسناد إلا أنه قال : عن عطية بسر عن عكاف . وهكذا رواه يوسف الغسانى عن سليمان بهذا الإسناد لكن

لم يذكر غضيفاً . قال ابن مندة : ورواه أشعث عن معاوية بن يحيى عن رجل من بجيلة عن سليمان بن موسى ، زاد فيه رجلا بينهما . وأكثر الرواة سموا « عكاف بن وداعة الهلالي » ، وشذ محمد بن راشد فقال « عكاف بن بسر » . قال الحافظ : في « الإصابة » : الطرق المذكورة كلها لا تخلو من ضعف واضطراب . وله شاهد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما . ورواه الديلمي بسند ضعيف بمثل حديث أبي ذر رضى الله عنه سواء - والله أعلم .

الحديث السابع عشر

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الطبرانى : حدثنا معاذ ابن المثنى ثنا مسدد ثنا خالد عن يزيد بن أبى زياد عن مجاهد عن عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فجعلها فى بطنه لم تقبل صلاة سبعا ، فان مات فيهن مات كافراً . فإذا ذهب عقله عن شىء من الفرائض لم تقبل منه صلاة أربعين يوماً . فإن فيها مات كافراً . قال : لا يصح ، ويزيد متروك .

قلت أخرجه النسائى من طريق يزيد بن أبى زياد أيضاً لكن جعله من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . وأورد من طريق الدارقطنى حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا بن يعقوب أنبأنا عمرو بن ثابت عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، فان مات فيها مات كافراً ما دام فى عروقه منها شىء . قال : تفرد به عباد عن عمرو وهما متروكان ، قال : وقد روى نحوه عن إبراهيم بن عبد الله المصيصى من حديث ابن عمرو كان المصيصى يسرق الحديث ويسويه ، قال : وفى حديث عطاء بن السائب من حديث ابن عمر نحوه إلا أنه لم يذكر الكفر إلا أن عطاء اختلط فى آخر عمره فقال يحيى : لا يحتج بحديثه .

قلت : حديث عطاء المذكور أخرجه الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عمر

رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد عاد الله له ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من نهر الخبال : ، قيل : وما نهر الخبال ؟ قال : صديد أهل النار . وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده : حدثنا همام عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب تاب الله عليه وكان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل : يا أبا عبد الرحمن ! ما طينة الخبال ؟ قال : صديد أهل النار . وأخرجه الترمذى : أخبرنا قتيبة ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال : قال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه . فإن عاد الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال ؛ قيل : يا أبا عبد الرحمن ! وما نهر الخبال ؟ قال : نهر من صديد أهل النار . قال الترمذى : هذا حديث حسن . وأخرجه الحاكم أيضاً وصححه ولم يتعقب الحافظ المنذرى على تصحيحه . وأخرجه أبو يعلى عن زهير عن جرير - به مثله . وأخرج أيضاً عن محمد بن بشار نا أبو عامر نا أيوب بن ثابت عن خالد بن كيسان قال : سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب خمرأ فسكر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، فإن مات منها دخل النار - رجاله ثقات . وأخرجه النسائي : أخبرنا أبو بكر بن علي ثنا سريج بن يونس ثنا يحيى بن عبد الملك عن العلاء عن العلاء وهو ابن المسيب عن فضيل عن مجاهد ابن عمر رضى الله عنهما قال : من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة من دام في جوفه - أو : عروقه - منها شيء ، وإن مات مات كافراً ، وإن انتشى لم تقبل له صلاة أربعين

ليلة، وإن مات فيها مات كافراً - رجاله ثقات. وأورد ابن الجوزى من طريق الدارقطنى أنبأنا عبد الله بن محمد ثنا منصور بن مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم ابن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من شرب الخمر ظل يومه مشركاً، ومن سكر منها (١) لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن مات مات كافراً. قال: تفرد به أبو شيبة واسمه إبراهيم بن عثمان وهو متروك.

قلت: رواه الإمام أحمد بطريق آخر ليس فيه أبو شيبة قال: ثنا معاوية بن عمرو ثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزارى ثنا الأوزاعي ثنا ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمي قال: دخلت على عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما وهو فى حائط له بالطائف يقال له: الوهط - فذكر قصة، وفيه قال - يعنى عبد الله - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من شرب الخمر شربه لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه. فإن عاد - قال: فلا أدرى فى الثالثة أو فى الرابعة - فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من رذغة الجبال يوم القيامة - رجاله ثقات. وقال أحمد: حدثنا أبو المغيرة ثنا محمد بن المهاجر أخبرنى عروة بن رويم عن ابن الديلمي الذى كان يسكن بيت المقدس (٢) ثم سأله: هل سمعت يا عبد الله بن عمرو! رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شارب الخمر بشىء؟ قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يشرب الخمر أحد من أمى فيقبل الله منه صلاة أربعين صباحاً، وقال أحمد: حدثنا بهز ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن نافع بن عاصم عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. فإن شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. والثالثة والرابعة فإن شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. فان تاب لم يتب

(١) وقع فى الطبعة الأولى: منها - كذا.

(٢) لعله ها هنا بعض إسقاط.

الله عليه ، وكان حتماً على الله أن يسقيه من عين خبال ، قيل : وما عين خبال ؟ قال : صديد أهل النار ، وأخرج النسائي عن القاسم بزكريا بن دينار ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق ، وعن عمرو بن عثمان بن سعيد بقمية كلاهما عن الأوزاعي عن ربيعة بن يزيد عن عبدالله بن الديلمي — فساق نحو حديث أحمد. وأخرج ابن ماجة عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي — به ، وذكر نحو حديث أحمد ولم يذكر القصة . ورواه عنه ابن حبان في صحيحه ولفظه : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد فشرب فسكر لم تقبل صلاة له أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب عليه ، فإن عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حتماً على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة : قالوا : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ! قال : عصارة أهل النار . ورواه الحاكم مختصراً ببعضه ، قال : لا يشرب الخمر رجل من أمي فتقبل له صلاة أربعين صباحاً . وقال : صحيح على شرطهما ، وسلم تصحيحه الحافظ المنذرى . وله شاهد من حديث أبي ذر أخرجه أحمد : حدثنا مكى بن إبراهيم ثنا عبدالله بن زياد عن شهر بن حوشب عن ابن عم لأبي ذر عن أبي ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة . فإن تاب تاب الله عليه . فإن عاد كان مثل ذلك ، فإن عاد كان مثل ذلك — فما أدري في الثالثة أم في الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فإن عاد كان حتماً على الله عز وجل أن يسقيه من طينة الخبال ، قالوا : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ؟ قال : عصارة أهل النار . قال الحافظ المنذرى : ورواه أيضاً البزار والطبراني من حديثه باسناد حسن ، ومن حديث أسماء بنت يزيد رضى الله عنها ، قال أحمد : حدثنا داود بن مهران الدباغ ثنا داود — يعنى العطار — عن ابن خثيم (١) عن شهر بن

(١) وقع في الطبعة الأولى : خيثم — كذا مصحفنا ، راجع تهذيب التهذيب ١٤/٥

حوشب عن أسماء بنت يزيد رضى الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر لم يرض عنه أربعين ليلة ، فإن مات مات كافراً . وإن تاب تاب الله عليه ، وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ؟ قال : صديد أهل النار . قال الحافظ المنذرى : سنده حسن . ومن حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه أبو داود حدثنا محمد بن رافع نا إبراهيم بن عمر الصنعانى سمعت النعمان يقول عن طاؤس عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مخمر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب مسكراً نجست صلاته أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال ! قيل : وما طينة الخبال ؟ يا رسول الله ! قال : صديد أهل النار ، الحديث سكت عليه أبو داود فهو عنده صالح ورجاله ثقات . وأخرج ابن ماجه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مدمن خمر كعابد وثن . قال الحافظ الجلال فى « النكت البديعات » : هذا الحديث - يعنى من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فإن مات مات كافراً - صحيح قطعاً . أما حديث ابن عمرو رضى الله عنهما فأخرجه أحمد فى مسنده من طرق أخرى كلها على شرط الصحيح والنسائى والحاكم وصححه بالجملة الأولى دون الأخيرة . وأخرجه البزار من طريق آخر وفيه الجملة الأخيرة ولفظه : فإن مات منها فكان كعابد وثن . وأخرجه الطبرانى فى الأوسط والحاكم وصححه من طريق آخر وفيه الجملة الأخيرة أيضاً ولفظه : فإن مات وهى فى بطنه مات ميتة جاهلية . وأما حديث ابن عمر رضى الله عنهما فأخرجه من طريق عطاء أحمد فى مسنده والترمذى وحسنه ، وله طريق ثان ليس فيها عطاء أخرجه النسائى ، وثالث أخرجه ابن منيع فى مسنده . وللحديث شاهد من حديث أسماء بنت يزيد رضى الله عنها أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن بالجملتين أيضاً ولفظه : فإن مات مات كافراً ، ومن حديث عياض بن غم أخرجه أبو يعلى والطبرانى بالجملتين أيضاً ولفظه : فإن مات فالى النار . ومن حديث أبي ذر رضى الله عنه أخرجه أحمد والبزار والطبرانى . ومن حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه الطبرانى من طريقين عنه . ومن

حديث السائب بن يزيد أخرجه الطبراني . كلهم بالجملة الأولى فقط . ومن شواهد الجملة الثانية ما أخرجه البخاري في تاريخه من طريق محمد ابن عبد الله عن أبيه قال النبي صلى الله عليه وسلم : مدمن الخمر كعابد الوثن . وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعاً وهو عند ابن ماجه . وأخرجه أحمد والبخاري في تاريخه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما والطبراني في الأوسط من حديث أنس . وأخرجه البخاري في تاريخه من حديث جابر رضى الله عنه بلفظ : من مات مدمن خمر مات كعابد وثن . ومن شواهد الجملة الأولى أيضاً ما أخرجه البخاري في تاريخه من حديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه مرفوعاً : لا يقبل الله لشارب الخمر صلاة ما دام في جسده منها شيء - انتهى .

الحديث الثامن عشر

أورده ابن الجوزي حديث ضغظه سعد بن معاذ رضى الله عنه في الموضوعات من طريق الدارقطني : حدثنا علي بن عبد الله بن ميسر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا يعقوب بن محمد ثنا صالح بن محمد بن صالح عن أبيه عن سعد بن عامر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اهتز عرش الرحمن لوفاة سعد بن معاذ . ونزل الأرض لشهود سعد ابن معاذ سبعون ألف ملك ما نزلوا قبلها ، واستبشروا أهل السماء ، ولقد ضم سعد بن معاذ ضمه - يعنى في قبره ، ولو كان أحد منها معافى عوفى منها سعد بن معاذ . قال ابن الجوزي : تفرد به محمد بن صالح . قال ابن حبان : يروى المناكير عن المشاهير ، لا يجوز الاحتجاج به .

قلت : المنكر غير الموضوع ، وصالح مقارب الحال ، قال ابن معين والدارقطني : إنه ضعيف ، وقال ابن عدى : إنه ضعيف يكتب حديثه ؛ وقال أحمد : ما أرى به بأساً . فمن كان هكذا لا يحكم على حديثه بالوضع . وأورد من طريق ابن شاهين : حدثنا عبد الله بن سليمان ابن الأشعث ثنا علي بن مهران ثنا علي بن رشيد ثنا أبو عبيدة وهو مجاعة ابن الزبير عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن ابن عباس رضى الله عنهما : لما أخرجت

جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون : ما أخف جنازة سعد ! فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من أحد من الناس إلا وله ضغطة في قبره ! ولو كان منقلبتا منها أحد لانقلت سعد بن معاذ ، ثم قال : والذي نفسى بيده ! لقد سمعت أنينه ورأيت اختلاف أضلاعه في قبره . قال ابن الجوزى : لا يصح ، والقاسم منكر الحديث .

قلت : كونه يروى مناكير لا يستلزم أن يكون حديثه موضوعاً . وأورد من طريق هناد بن السرى في الزهد : حدثنا ابن فضيل عن أبي سفيان عن الحسن قال : أصاب سعد بن معاذ رضى الله عنه جراحه فجعله النبي صلى الله عليه وسلم عند امرأة تداويه فمات من الليل ، فأتاه جبرئيل فأخبره فقال : لقد مات الليلة فيكم رجل اهتز العرش لحب لقاء الله تعالى إياه ، فإذا هو سعد ! فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره فجعل يكبر ويهمل ويسبح ، فلما خرج قيل : يا رسول الله ! ما رأيناك صنعت هكذا قط ، قال : إنه ضم في القبر ضمة حتى صار مثل الشعرة ! فدعوت الله أن يرفع عنه ، وذلك أنه كان لا يستبرئ من البول . قال ابن الجوزى : إنه مرسل ، وأبو سفيان طريف بن شهاب متروك .

قلت : الجمهور على أنه ضعيف ، ولم يتهم بالوضع ، واهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ثابت في الصحيحين ، وأما ضغطته فقد جاءت من طرق صحاح ، أخرج الإمام أحمد في مسنده : حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد ابن عمرو ثنى يزيد بن عبدالله بن أسامة الليثى ويحيى بن سعيد عن معاذ ابن رفاعة الزرقى عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا العبد الصالح الذى تحرك له العرش وتمتحت له أبواب السماء : شدد عليه ففرج الله عنه . وقال مرة : فتمتحت ، وقال مرة : ثم فرج الله عنه ، وقال مرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد يوم مات وهو يدفن ، وقال أحمد : حدثنا يعقوب ثنا أبو إسحاق حدثني معاذ بن رفاعة محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال : لما دفن سعد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبح الناس معه طويلاً ، ثم كبر

فكبر الناس ، ثم قالوا : يا رسول الله ! مما سبحت ثم كبرت ؟ قال : لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عز وجل عنه .

قلت : رجال الإسنادين ثقات ، وابن إسحاق قد رواه بصيغة التحديث فانتنت تهمة التدليس ، ومعاذ بن رفاعة قد سمع من جابر بغير واسطة .
وقال أحمد : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن للقبر ضغطة لو كان أحد ناجياً منها لنجا سعد بن معاذ . وعن يحيى عن شعبة - به ، قال الحافظ العراقي : إسناده جيد ، وقال الحافظ أبو الحسن الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . ورواه أحمد أيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع مولى ابن عمر عن إنسان عن عائشة - نحوه . وهذه الرواية تدل على أن نافعاً لم يسمعه من عائشة رضی الله عنها : وما رواه يعقوب ويحيى هو الراجح ، ويمكن أن يكون نافع سمعه عن إنسان عن عائشة ثم سمعه عنها أيضاً فرواه بالوجهين . وله شاهد من حديث ابن عمر رضی الله عنهما رواه النسائي : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عمرو بن محمد العنقري ثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء وشهده سبعون ألفاً من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه - يعنى سعد ابن معاذ رضی الله عنه - ولو نجا رجلاً من القبر لنجا منه سعد ابن معاذ . رجاله ثقات محتج بهم في الصحيح (١) . وآخر عن ابن عباس رضی الله عنهما رواه الطبراني في الكبير : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا حسان بن غالب ثنا ابن لهيعة عن أبي النضر المديني عن زياد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضی الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن معاذ وقف على قبره ثم استرجع ثم قال : لو نجا

(١) رجاله ثقات فقط لا يكتفى لصحة الحديث - فالحديث الصحيح تتوفر فيه شروط :
أولها : رجاله ثقات . ثانيها : إتصال سنده . ثالثها عدم الشذوذ ورابعها : عدم العلة . فالإخلال بأي شرط يفقده درجة الصحيح (ش) .

من ضغطة القبر أحد لنجاسعد ، لقد ضغظ ثم رخي عنه ، وقال في الأوسط حدثنا محمد بن جعفر ثنا خالد بن خدّاش ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي النضر - به . وأخرج الحكيم الترمذى : حدثنا سفيان ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن زياد عن ابن عباس رضى الله عنهما عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أفلت أحد من فتنة القبر - أو : ضمه - لنجاسعد ، ولقد ضم ضمة ثم رخي عنه .

الحديث التاسع عشر

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات أحاديث فيها وجود الأبدال فأخرج من طريق الطبرانى : حدثنا محمد بن الحرر الطبرانى ثنا سعيد بن أبى زيدان ثنا عبد الله بن هارون الصورى ثنا الأوزاعى عن الزهرى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خيار أمتى فى كل قرن خمسمائة ، والأبدال أربعون ، فلا الخمسمائة ينتقصون ولا الأربعون ، كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه وأدخل من الأربعين مكانهم (١) ، قالوا يا رسول الله ! دلنا على أعمالهم ، قال : يعفون عن ظلمهم ويحسنون إلى من أساءهم ويتواسون فيما آتاهم . قال ابن الجوزى : لا يصح ، وفيه من لا يعرف . وأخرج من طريق ابن حبان : حدثنا محمد بن المسيب ثنا عبد الرحمن بن مرزوق ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعاً : لن تخلو الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل الرحمن ، بهم يعافون وبهم يرزقون وبهم يمطرون . قال ابن الجوزى : عبد الوهاب ضعيف ، وابن مرزوق : يضع . وأخرج من طريق الطبرانى حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا محمد بن السرى القنطرى ثنا قيس بن إبراهيم بن قيس السامرى ثنا عبد الرحمن بن يحيى بن الأرمنى ثنا عثمان ابن عمارة حدثنا المعافى بن عمران عن سفيان الثورى عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله رضى الله عنه مرفوعاً .

(١) فى العبارة بعض إسقاط أو اختلاط .

إن الله في الخلق ثلاثمائة قلبهم على قلوب آدم عليه السلام ، والله في الخلق أربعون قلبهم على قلب موسى عليه السلام ، والله في الخلق سبعة قلبهم على قلب إبراهيم عليه السلام ، والله في الخلق ثلاثة قلبهم على قلب ميكائيل عليه السلام ، والله في الخلق واحد قلبه على قلب إسرائيل عليه السلام ، فإذا مات الواحد أبدل الله من الثلاثة ، وإذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة ، وإذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة ، وإذا مات من السبعة أبدل الله مكانه من الأربعين ، وإذا مات من الأربعين أبدل الله مكانه من الثلاثمائة ، وإذا مات من الثلاثمائة أبدل مكانه من العامة ، فيهم يحيى ويميت ويمطر ويدفع البلاء . قيل لعبد الله ابن مسعود رضى الله عنه : كيف بهم يحيى ويميت ؟ قال : لأنهم يسألون الله عز وجل إكثار الأعم فيكثرون ، ويدعون على الجبابرة فيقتصرون ، ويستسقون فيسقون ، ويسألون فتنبت لهم الأرض ، ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء . قال : فيه مجاهيل . وأخرج من طريق ابن عدى : حدثنا محمد بن زهير بن الفضل الأيلي ثنا بن زيد عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً : البدلاء أربعون : اثنان وعشرون بالشام ، وثمانية عشر بالعراق : كلما مات واحد منهم أبدل الله مكانه آخر ، فإذا جاء أمر الله قبض (١) كلهم ، فعند ذلك تقوم الساعة ، قال العلاء : روى عن أنس نسخة موضوعة ، وأخرج من طريق الحسن بن محمد الخلال : حدثنا أبو بكر بن شاذان ثنا عمر بن محمد الصابوني ثنا إبراهيم بن الوليد ثنا أبو عمر الغدائي ثنا أبوسلمة الخراساني عن عطاء عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً : الأبدال أربعون رجلاً وأربعون امرأة ، كلما مات رجل بدل الله مكانه رجلاً ، وكلما ماتت امرأة بدل الله مكانها امرأة . قال : فيه مجاهيل .

قلت : ذكر الأبدال ورد في مسند أحمد قال : حدثنا أبو المغيرة ثنا صفوان عن شريح بن عبيد الله قال : ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب رضى الله عنه وهو بالعراق فقالوا : عنهم يا أمير المؤمنين ! قال : لا ،

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الأبدال بالشام . وهم أربعون رجلا ، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا ، يسقى بهم الغيث ، وينصر بهم على الأعداء ، ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب . رجاله رجال الصحيح غير شريح وهو ثقة . وقال أحمد : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا الحسن بن ذكوان عن عبد الوهاب بن قيس عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الأبدال فى هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم خليل الرحمن ، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا ، رجاله رجال الصحيح غير عبد الواحد وقد وثقه العجل وأبوزرعة . وأخرج أحمد من طريق صالح بن الخليل عن صاحب له عن أم سلمة رضى الله عنها مرفوعاً قال : يكون اختلاف عند موت خليفة - الحديث . وفيه فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق - الحديث .

قال السيوطى فى « النكت » خبر الأبدال صحيح فضلا عما دون ذلك ، وإن شئت قلت : متواتر ، وقد أفردته بتأليف استوعبت فيه طرق الأحاديث الواردة فى ذلك . والحاصل أنه ورد من حديث عمر رضى الله عنه أخرجه ابن عساكر من طريقين ، وعلى أخرجه أحمد والطبرانى والحاكم وغيرهم من طرق أكثر من عشرة بعضها على شرط الصحيح ، وأنس وله ست طرق منها طريق فى « معجم الطبرانى الأوسط » حسنه الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ، وعبادة ابن الصامت أخرجه أحمد بسند صحيح ، وابن عباس أخرجه أحمد فى الزهد بسند صحيح ، وابن عمر وله ثلاث طرق فى « المعجم الكبير » للطبرانى و « كرامات الأولياء » للخلال و « لأبى نعيم » ، وابن مسعود وله طريقان فى المعجم الكبير و « الحلية » ، وعوف بن مالك أخرجه الطبرانى بسند حسن ، ومعاذ بن جبل أخرجه الديلمى ، وأبى سعيد الخدرى أخرجه البيهقى فى الشعب ، وأبى هريرة وله طريق أخرى غير التى أوردها ابن الجوزى أخرجه الخلال فى « كرامات الأولياء » ، وأم سلمة أخرجه أحمد وأبو داود فى سننه والحاكم والبيهقى وغيرهم ، ومن مرسل الحسن أخرجه ابن أبى الدنيا فى السخاء والبيهقى فى الشعب ، ومن مرسل عطاء أخرجه أبو داود فى مراسيله ، ومن مرسل بكر بن خنيس أخرجه ابن أبى

الدنيا في « كتاب الأولياء » ، ومن مرسل شهر بن حوشب أخرجه ابن جرير في تفسيره . وأما الآثار عن الحسن البصرى و قتادة و خالد بن معدان و أبى الزاهرية و ابن شوذب و عطاء و غيرهم من التابعين فمن بعدهم فكثيرة جداً ، و مثل ذلك بالغ حد التواتر المعنوى لا محالة بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة - انتهى .

الحديث العشرون

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الدارقطنى : حدثنا أحمد بن عيسى بن على الخواص ثنا سفيان بن زياد بن آدم أبو سهل ثنا عبد الله بن أبى علاج الموصلى ثنا أبى عن محمد بن على بن الحسين عن أبىه عن جده عن على بن رضى الله عنهم قال : غلا السعر بالمدينة فذهب أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ! غلا السعر فسعر لنا ، فقال : إن الله عز وجل هو المعطى وهو المانع ، وإن لله ملكا اسمه « عمارة » على فرس من حجارة الياقوت طويلة مد بصره يدور فى الأمصار ويقف فى الأسواق فينادى : ألا ! ليغل كذا وكذا ، ألا ! ليرخص كذا وكذا . وأورد من طريق الخطيب ومن طريق أبى سعيد النقاش من وجهين آخرين عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً نزول الملك ونداؤه ، وقال : حديث على تفرد به ابن أبى علاج وله مناكير . وفى حديث أنس من طريق الخطيب : أبو الحسن على بن محمد بن عميد الله الزهرى كان كذاباً سرقه من ابن أبى علاج وجعل له إسناد آخر ، ولأن الوجهين اللذين عند النقاش حماد النصيبى وسرى بن عاصم البغدادى وهما كذابان .

قلت : الجملة الأخيرة التى وقعت فى حديث على وأنس رضى الله عنهما - أعنى نداء الملك - اتفق الحفاظ على وضعهما ، وأما الجملة الأولى فهى صحيحة ثابتة ، فتساهل ابن الجوزى فى الحكم على الجميع بالوضع ، قال أحمد : حدثنا سريج ويونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ! لوسعرت ! فقال : إن الله هو الخالق

القباض الباسط الرازق المسعر ، وإني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد مظلمة ظلمتها إياه في دم ، ولا مال . وقال : حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أنبأنا قتادة وثابت وحמיד عن أنس ابن مالك - فذكره نحوه . وأخرج أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن ثابت و قتادة وحמיד ثلاثهم عن أنس - به . وأخرج الترمذى عن بندار عن حجاج بن المنهال عن حماد - به ، وقال : حسن صحيح . وأخرج ابن ماجه عن محمد بن المثني عن حجاج - بإسناده . وقال أحمد ثنا سليمان أنا إسماعيل حدثني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله الله عنه أن رجلاً قال : سر يا رسول الله ! قال : إنما يرفع الله ويخفض ، إني لأرجو أن ألقى الله عز وجل وليس لأحد عندي مظلمة ، قال آخر : سر ، فقال : أدعوا الله عز وجل ورواه عن منصور سلمة بن بلال عن العلاء - نحوه . ورواه أبو داود عن محمد بن عثمان الدمشقي عن سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رجلاً جاء فقال : يا رسول الله ! سر ، فقال : بل ادعوا ، ثم جاء رجل فقال : يا رسول الله ! ! سر ، فقال : بل الله يخفض ويرفع ، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندي مظلمة . قال الحافظ العسقلاني في تحريج الرافعي : هذا الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه والدارمي والبزار وأبو يعلى من طريق حماد بن سلمة عن ثابت وغيره عن أنس ، وإسناده على شرط مسلم ، وقد صححه ابن حبان والترمذى ، ولأحمد وأبو داود من حديث أبي هريرة : جاء رجل - الحديث ، قال : وإسناده حسن ، ولابن ماجه والبزار والطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد نحو حديث أنس وإسناده حسن أيضاً ، وللبزار من حديث علي رضى الله عنه - نحوه ، وعن ابن عباس في الطبراني الصغير ، وعن أبي جحيفة في الكبير ، وأغرب ابن الجوزى فأخرجه في الموضوعات من حديث علي رضى الله عنه وقال : إنه حديث لا يصح - انتهى قال السيوطى في اللآلئ : مراده - أى الحافظ - صدر الحديث لا آخره - أى أنه موضوع .

الحديث الحادى والعشرون

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق العقيلى : حدثنا محمد ابن أيوب أنبأنا أبو عون محمد بن عون الزبادى ثنا أشعث بن بزار عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا حدثتم عنى بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أو لم أحدث به . قال العقيلى : ليس له إسناد يصح ، الأشعث هذا غير حديث منكر . وقال يحيى : هذا الحديث وضعته الزنادقة . وقال الخطابى : لا أصل له . وروى من حديث يزيد بن يزيد بن ربيعة عن أبى الأشعث عن ثوبان . ويزيد مجهول ، وأبو الأشعث لا يروى عن ثوبان رضى الله عنه .

قلت : حديث أبى هريرة رواه الإمام أحمد : قال حدثنا سريج ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أعرفن أحداً منكم أتاه عنى حديث وهو متكئ فى أريكته فيقول : أتلى به على قرآنا ، ما جاءكم عنى من خير قلته أو لم أقله فأنا أقول ، وما أتاكم من شرفاى لا أقول الشر ، وقال : حدثنا خلف - أى ابن الوليد - ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكره نحوه . وأبو معشر هو نجيح ضعيف . وله طريق آخر أخرجه ابن ماجه : حدثنا على بن المنذر ثنا محمد بن الفضيل المقبرى عن جده عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا أعرفن ما يحدث أحدكم عنى الحديث وهو متكئ على أريكته فيقول : أقرأ قرآناً ، ما قيل من قول حسن فأنا قلته . قال السيوطى : رجاله ثقات سوى حفيد المقبرى وهو عبد الله بن سعيد بن أبى سعيد المقبرى - أى أنه متروك . وله طريق آخر رواه الحكيم الترمذى فى « نواذر الأصول » : حدثنا الحسن بن على العجلي السكونى ثنا ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا حدثتم عنى بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به ، فإنى أقول ما يعرف ولا ينكر ، وإذا حدثتم عنى بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا

به ، فإنى لا أقول ما ينكر ولا يعرف . رجاله ثقات ، وشيخه العجلى ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال أبو حاتم : صدوق . رواه الخطيب من طريق يحيى بن آدم بمعناه . وأخرجه البخارى فى تاريخه من وجه آخر عن سعيد المقبرى مرسلًا بلفظ : ما سمعتم عنى من حديث تعرفون فصدقوه ، قال البخارى ورواه يحيى ابن آدم عن أبى هريرة وهو وهم ليس فيه أبو هريرة . انتهى .

قلت : يعلم من مجموع الطرق أن للحديث أصلا وليس بموضوع ، ومن شواهد حديث ثوبان الذى حكى ابن الجوزى بوضعه ، وقد تعقب عليه السيوطى ، وقال : قوله « إن يزيد مجهول » مردود ، فإن له ترجمة فى « الميزان » وقد ضعفه الأكثر ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به . وقال أبو مسهر : كان يزيد بن ربيعة فقيهاً غير متهم ، ما ينكر عليه أنه أدرك أبا الأشعث ولكن أخشى عليه سوء الحفظ والوهم وقوله : إن أبا الأشعث لا يروى عن ثوبان ، مردود فقد روى أبو النضر : حدثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث الصنعانى قال سمعت ثوبان يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : يقبل الجبار فيثنى رجله على الجسر - الحديث انتهى . ومعنى الحديث كما قال الحكيم الترمذى فى « النوادر » إن من تكلم بعد الرسول صلى الله عليه وسلم بشيء من الحق فالرسول صلى الله عليه وسلم سابق إلى ذلك القول ، وإن لم يكن تكلم بذلك اللفظ المخصوص ، لأنه صلى الله عليه وسلم أتى بأصله مجملا ، فقوله : صدقوا به قلته أو لم أقله - أى إن لم أقله بذلك اللفظ الذى حدث به عنى ، والخطاب بهذا إنما هو للذين صفت قلوبهم عن كدر الشهوات ورفعت عن بصر بصائرهم حجب الظلمات ومن شواهد ما رواه الإمام أحمد : ثنا حدثنا أبو عامر ثنا ساجان بن بلال عن أبى عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبى حميد - أو أبى أسيد - رضى الله عنهم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه . وقال : وشك فيهما عبيد بن أبى قره

قال : عن أبي حميد - أو أبي أسيد . ورواه أيضاً أبو يعلى والبراز . قال الحافظ أبو الحسن الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . وقال السيوطي : سنده على شرط الصحيح .

الحديث الثاني والعشرون

أورد ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الحاكم : حدثنا محمد ابن صالح بن هاني ثنا إبراهيم بن محمد بن مخلد الضرير ثنا إسحاق بن إسرائيل ثنا محمد بن جابر اليمامي ثنا حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة . قال ابن الجوزي : موضوع وآفته اليمامي .

قلت : محمد بن جابر اليمامي قالو فيه : إنه ضعيف ، ولم يتهم بالكذب . وقد روى الدارقطني والبيهقي هذا الحديث بهذا الطريق وقالوا : إنه ضعيف . وأفرد ابن الجوزي في الحكم عليه بالوضع . وقد روى الإمام أحمد في مسنده : حدثنا وكيع ثنا سفیان عن عاصم ابن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال قال ابن مسعود رضي الله عنه : ألا أصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فصلي فلم يرفع يديه إلا مرة . ورواه أحمد أيضاً بهذا الطريق فقال قال عبد الله : أصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فرفع يديه في أول . وقد رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة والترمذي عن هناد والنسائي عن محمود بن غيلان ثلاثتهم عن وكيع - به . ورواه أبو داود أيضاً عن الحسن بن علي عن معاوية بن هشام وخالد بن عمرو وأبي حذيفة ثلاثتهم عن سفیان - بهذا . ورواه النسائي عن سويد بن نصر عن ابن ابن المبارك عن سفیان - به . وقد اختلف الحفاظ في هذا الحديث فحسبه الترمذي رصحه ابن حزم وابن القطان وغيرهم ، وضعفه أحمد وشيخه يحيى بن آدم والبخاري وأبو داود وأبو حاتم وغيره .

هذا آخر ما أردت جمعه ، زقد رأيت في بعض التعليقات أن الحافظ السيوطي ذيل عليه أيضاً ولم أقف على ذلك الذيل ، فمن وقف عليه فليلحق ما فاتنا وبالله التوفيق .

قال الوالد : وفرغت من تحريره يوم الثلاثاء الثاني من ذى القعدة الحرام سنة ألف ومائتين وتسع وسبعين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

وأنا المفتقر إلى الله صبغة الله بن محمد غوث - كان الله لهما ، آمين !

وفرغت أنا من تحريره يوم الثلاثاء لست خلت من شهر صفر سنة إحدى وثمانين من المائة الثالثة العشر ، من هجرة خاتم الأنبياء سيد البشر ، وصلى الله عليه وعلى آله وصحبه ما أضاءت الشمس وأنار القمر .

وأنا العبد المذنب الأحقر ناصر الدين عبد القادر بن صبغة الله بن محمد غوث - عفا الله ذنبهم ما تقدم وما تأخر .

سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

* * *

قال : أبو حذيفة صاحب التعليقات المشار إليها بالحرف (ش) : -

في خلال دراستي لمصطلح الحديث قرأت ما قاله العلامة أحمد محمد شاكر رحمه الله في كتابه الباعث الحثيث عن كتاب الحافظ ابن حجر « القول المسدد » وأنه قد أصاب في نفي الحكم بالوضع على الأحاديث التي زعم الحافظ ابن الجوزي لها بالوضع في مسند إمام أهل السنة والجماعة أحمد ابن حنبل خاصة وأن عامة القراء قد يأخذوه التفتكير في أنه ما دام في المسند موضوعات فالإمام أحمد يروى عن كذابين ومتروكين الأمر الذي يترك في النفس عدم الاهتمام بفقده هذا الإمام فسكنت دائماً حريصاً على نسخة من هذا الكتاب فعمدت إلى أخ حبيب يعرف أحد علماء الهند الأفاضل فأرسل له نسخة من القول المسدد ومن يومها وبعد قراءته قررنا في

المكتبة طباعته وخاصة أن من أهداف مكتبة ابن تيمية نشر الكتب السلفية بين طلاب العلم - وفقها الله لذلك .

وليعلم أن الحافظ ابن الجوزى لم يتعمد ذلك ويحسن أن الحصص ما قاله شيخ الإسلام في كتابه القيم رفع الملام عن الأئمة الأعلام « قال رحمه الله وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة - المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً - يتعمد مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من سنته دقيق ولا جليل . . . ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه فلا بد أن يكون له من عذر في تركه - وقال رحمه الله : فمن ذلك إعتقاد ضعف الحديث باجتهاد قد خالفه فيه غيره مع قطع النظر عن طريق آخر سواء كان الصواب معه أو مع غيره أجمع معهما عند من يقول : كل مجتهد مصيب ولذلك أسباب :

منها : - أن يكون المحدث بالحديث يعتقد أحدهما ضعيفاً ويعتقده الآخر ثقة . ومعرفة الرجال علم واسع ومنها أن يكون للمحدث حالان حال إستقامة وحال إضطراب مثل أن يختلط أو تحترق كتبه فما حدث به في حال الإستقامة صحيح وما حدث به في حال الاضطراب ضعيف فلا يدري ذلك الحديث من أى النوعين ؟ وقد علم غيره أنه مما حدث به في حال الإستقامة .

ومنها أن يكون المحدث قد نسي ذلك الحديث فلم يذكره فيما بعد أو أنكر أن يكون حدث به معتقداً أن هذا علة توجب ترك الحديث * اهـ كلام شيخ الإسلام رحمه الله .

فعلم أنه بذلك لم يتعمد الإمام ابن الجوزى الحكم بالوضع ولكن يلتزم له أى عذر مما تقدم ولا يعتقد تعمده فعلى الأقل هو إمام له شأنه في هذا العلم .

وأخيراً نسأل الله أن يجعل عملنا صالحاً ويجعله لوجهه خالصاً ولا يجعل لإحد فيه شيء ثم نسألك يا أخى أن لا تمسك علينا دعائك لنا فالنفس قد أثقلتها الذنوب والخطايا فسبحان من تفرد بعلم الخفايا - والحمد لله رب العالمين .

- ٣ بخطبة الكتاب وبيان سبب التأليف
- ٤ بخطبة الجزء المؤلف للمحافظ العراقي على أحاديث المسند - الكلام على الحديث الأول في التسمية بالوليد
- ٦ الكلام على الحديث الثاني في الأمر بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب على
- ٧ الكلام على الحديث الثالث والرابع والخامس
- ٨ الكلام على الحديث السادس
- ٩ الكلام على الحديث السابع والثامن - والاستدلال على وضع الحديث بمخالفة الواقع
- ١٠ الكلام على الحديث التاسع فضل بعث خراسان . وشرع الحفاظ ابن حجر في الرد على شيخه العراقي
- ١١ الجواب الإجمالي على جواب الحفاظ العراقي على الأحاديث المذكورة وكلام المعلق في حكم العمل بالحديث الموضوع قلما تجده في غير هذا المكان
- ١٣ الجواب التفصيلي في الرد على الحفاظ العراقي والجواب على الحديث
- ١٦ الجواب على الحديث الثاني والثالث
- ١٧ مجرد مخالفة الحديث لما في الصحيحين لا تقتضي الوضع
- ٢٠ الجواب على حديث ابن عمر (الرابع) في الترهيب من الاحتكار
- ٢١ الأحاديث الواردة في الزجر والتنفير ظاهرها غير مراد
- ٢٢ الجواب على الحديث الخامس والسادس . لا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل والتدبر
- ٢٤ الجواب على الحديث السابع
- ٢٧ الجواب على الحديث الثامن

- ٢٨ الجواب على الحديث التاسع
. وجواب الكلام على الأحاديث التي حكم عليها الحافظ ابن
. الجوزي بالوضع الحديث الأول حديث حذيفة في عذاب القبر
- ٢٩ الحديث الثاني حديث شداد بن أوس في الشعر
- ٣١ الحديث الثالث حديث أبي هريرة ، إن طالت بك مدة
إبن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه
حديث أبي أمامه سيكون في آخر الزمان الحديث
- ٣٢ وإساعة إبن الجوزي في حكمه على حديث بالوضع في صحيح مسلم
- ٣٣ الحديث الخامس حديث على بن إبن في الجنة لسوقاً الحديث
- ٣٤ الحديث السادس حديث أنس بن مالك ان عبدآ في جهنم
الحديث السابع حديث العباس بن مرادس إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولما ربه عشاء عرفه
- ٣٥ تناقض إبن حبان في كلامه في الثقات والضعفاء في ترجمة كنانة ابن
مرداس
- ٣٦
- ٣٨ الحديث الثامن حديث ابن عمر في قصة هاروت وماروت
- ٣٩ الحديث التاسع حديث ابن عباس في الخطاب
- ٤٠ الحديث العاشر والحادي عشر
- ٤١ الحديث الثاني عشر حديث عبد الله ابن حنظلة في آكل الربا
- ٤٢ الحديث الثالث عشر والحديث الرابع عشر
- ٤٣ الحديث الخامس عشر حديث أم سلمى
شرط الحافظ العراقي هو شرط الحافظ ابن الجوزي في حكمه على
- ٤٤ الأحاديث التي في المسند بالوضع
- ٤٥ خاتمة القول المسند

فهرس ذيل القول المسدد

- ٤٨ شروع العلامة المحدث محمد المدراسى رحمه الله .
الحديث الأول
- ٥٠ الحديث الثانى فى عبارة المريض
- ٥٢ الحديث الثالث حديث ثوبان إذا أصاب أحدكم الحمى الحديث
- ٥٣ الحديث الرابع
- ٥٦ الحديث الخامس حديث معاذ الأسلام يزيد ولا ينقص الحديث
- ٥٩ الحديث السادس
- ٦٠ الحديث السابع
- ٦١ الحديث الثامن
- ٦٢ الحديث التاسع
- ٦٣ الحديث العاشر
- ٦٥ الحديث الحادى عشر
- ٦٦ الحديث الثانى عشر
- ٦٩ الحديث الثالث عشر
- ٧١ الحديث الرابع عشر حديث أبى هريرة .
- ٧٢ الحديث الخامس عشر حديث عوف بن مالك الأشجعى
- ٦٣ الحديث السادس عشر حديث أبى برزة
- ٧٤ الحديث السابع عشر حديث ابن عمر
- ٧٩ الحديث الثامن عشر حديث سعد ابن عامر عن أبيه
- ٨٢ الحديث التاسع عشر
- ٨٥ الحديث العشرون حديث على
- ٨٧ الحديث الحادى والعشرون حديث أبى هريرة

- الثاني والعشرون حديث عبد الله بن مسعود ٨٩
حاتمة الذيل ٩٠
كلمة مكتبة ابن تيمية تعقيباً على الكتاب وواجب إحترام وتقديم
العلماء ورفع الملام عنهم وخاصة العلماء الذين تلقى الأمة علمهم الموافق
للكتاب والسنة بالقبول .

منشورات مكتبة ابن تيمية

- ١ - مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٧ مجلد ١٠٠ جنية
٢ - المغنى لابن قدامة ٩ مجلدات ٣٢ جنية
٣ - السنن والمبتدعات للشقيرى ٢,٢٥ قرشاً
٤ - القول المسدد لابن حجر ٦٠ قرشاً
٥ - متن الطحاوية - للامام الطحاوى ١٠ قروش
٦ - فتاوى ابن الصلاح ٣٥ قرشاً
٧ - مسائل الإمام أحمد لأبى داود صاحب السفن ٢ جنية
٨ - منهج الدعوة الاسلامية الشامل للعوام والمدرسين والدعاة ٢٠ قرشاً
٩ - مكاييد الشياطين (شرح كتاب ذم الموسوسين) لابن قدامه
تأليف الامام ابن القيم ٦٠ قرشاً

كتب توزعها المكتبة

- ١ - تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى
٢ - عون المعبود شرح سنن أبى داود
٣ - الإلزامات والتتبع للدارقطنى - تحقيق مقبل بن هادى
٤ - النصيحة فى الأدعية الصحيحة للامام المقدس
٤ - تفليس إبليس للإمام ابن غانم المقدسى
٥ - كتاب السنه للامام أحمد بن حنبل
٦ - كتاب الجهاد لابن القيم

تحت الطبع

- ١- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للامام المالطى الشافعى-٣٧٧هـ.
- ٢- شرح النونية - للامام ابن القيم
في مجلدان - يشرح الدكتور محمد خليل هراس
٣- الاعتقاد على مذهب أهل السنة والجماعة
للامام البيهقى الشافعى ٤٥٨ هـ بتحقيق على بن مشرف العمرى مدرس
الحديث بالجامعة الإسلامية .
- ٤- اعتقاد أهل السنة والجماعة
لعدى بن مسافر ٥٥٧ هـ بتحقيق
محمد إلیاس العدوانى . و ابراهيم النعمة
- ٥- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء
للإبن حبان - ٣٥٣ هـ يتحقق : على بن مشرف العمرى مدرس
الحديث بالجامعة الإسلامية .
- ٦- مكارم الأخلاق ومعاليها للأمام الخرائطى
بتحقق : على بن مشرف مدرس الحديث بالجامعة الإسلامية .

يطلب من المكتبة

مطبوعات دور النشر الآتية

- ١- المكتبة السلفية - بالقاهرة .
- ٢- المكتبة القيمه - بالقاهرة .
- ٣- دار العلم - بنها .
- ٤- الدار السلفية بالكويت .
- ٥- المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- ٦- دار القلم بالكويت .
- ٧- دار الرائد العربى بيروت - المطبوعات السلفية فقط .
- ٨- المكتب الإسلامى - بيروت - دمشق وعامة الكتب السلفية بمصر
الدول العربية والاسلاميه فى العالم .

والحمد لله رب العالمين